




وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أكلي محند ولحاج – البويرة

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

الموضوع:

سياسة تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل الميكانيزمات للتمويل الجديدة

دراسة حالة مؤسسة أغذية الانعام بعين بسام

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية

تخصص: مالية المؤسسة

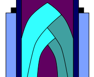
من إعداد الطالبين:

- سنوسي أسامه
- عرعار مراد

تحت إشراف الأستاذ:

-قاسيمي اسيا

السنة الجامعية 2014 /2015





يشرفني أن اهدي هذا العمل المتواضع

الذي يمثل حصيلة دراستي

و ثمرة جهدي

إلى التي خصها الله بالشرف العظيم و العز المنيع و أحلى

ما ينطق به اللسان (أمي الحنونة). إلى الذي تعب و أفنى حياته لأجلنا (أبي العزيز) أطال الله في عمرهما

إلى كل إخوتي و أخواتي

إلى كل العائلة الكريمة صغيرا و كبيرا

إلى كل من تمنى لي النجاح و الخير.





الحمد لله الذي أنار دربي ويسر أمري و اعاننا علي اتمام هذا البحث المتواضع.

إلى من سهرت الليالي من أجل راحتي وفرحتي إلى من عانت لأجلي وانتظرت عملي أمي.

إلى من علمتني أن الحياة حب وتفاءل وأمل بلا انقطاع أمي.

إلى فخري وذخري في هذه الحياة أبي ، أطال الله عمرهما وحفظهما .

اهدي عملي هذا الى كل افراد عائلتي صغيرا او كبيرا:

إلى أحباء قلبي وأشقاء روحي إخوتي: بوعلام ،اسحاق ،أيوب.

إلى من قاسموني أفراحي وأحزاني أخواتي: الهام , دعاء .

إلى من عرفت معهم معنى الصداقة " لخضر, حمزة ، يونس".

إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد و لو بكلمة.

إلى كل من قاسمني هذا العمل وتحمل معي مشقة الطريق "مراد" ولا أنسى أن أهدى هذا العمل المتواضع إلى جميع أساتذة العلوم الاقتصادية. الى كل من سهر في خدمة العلم.

والى كل من نساه قلمي ولم ينساه قلبي.

سنوسي



شكر و عرفان

الحمد لله نستعينه و نشكره و نهتدي به ، الذي يسر لنا امرنا وهون .
لنا الصعب حتى تم انهاء هذا العمل.
فالحمد لله حمدا يليق بكماله و ثناء يليق بعظمته واصلي و اسلم على خير
خلقه محمد صلى الله عليه و سلم.
* نتوجه بالشكر الجزيل واسمي عبارات التقدير والاحترام الى كل افراد عائلتي صغيرا او كبيرا.
الوالدة *الوالد *أخواتي *جدي .
*كما أتقدم بالشكر والعرفان لأعز الأصدقاء :حمزة *لخضر *يونس
ورفقاء دربي في الدراسة خاصة مراد.
*ونتوجه بجزيل شكرنا و امتناننا للذي لم يبخل بنصائحه و معلوماته علينا. وأتقدم بالشكر:
الى كل العاملين في مكتبة العلوم الاقتصادية و
الى كل يد كريمة أمدتنا بالعون و كل من ساهم من قريب او من بعيد ولو كان
بحرف واحد لرفع معنوياتنا و كل من لم يبخل علينا بالنصيحة والتوجيه
و كل من أعاننا ولو بكلمة طيبة.
* كم نتقدم بالشكر لكل أساتذة العلوم الاقتصادية الذين غذوا أذهاننا واناروا عقولنا .

نيل العلم و صونه

شكرًا





أخي لن تنال العلم إلا بستة ۞۞ سأنبيك عن تفصيلها ببيان

ذكاء و حرص واجتهاد و بلغة ۞۞ و صحبة أستاذ و طول زمان

العلم من فضله لمن خدمه ۞۞ أن يجعل الناس كلهم خدمه

فواجب صونه عليه كما ۞۞ يصون في الناس عرضه و دمه

فمن حوى العلم ثم أودعه ۞۞ بجهله غير أهله ظلمه

الإمام الشافعي

الإهداء

نـهدي ثمرة جهدنا إلى :

إلى من كان يسقيني و من ذا يطعم — و أنـــا على مهـدي أصـم أبكـمُ

مـن ذا يترجـم صـرختي و يحيلهـا — معنى فيدرك ما أقول و يفهمُ ؟

فــإذا أجـن الليل مهـدي من تــرى — يمسـي يُهَدْ هِدُهُ و لا يتـبــرمُ ؟

مـن ذا يطيع أوامـري و مـن الذي — فـي ليلـه و نـهــاره أتحكــمُ ؟

أمي

أمــي و يـا لـفـؤادهـــا مـن جـنـــة — كـم ذا نعمت بـهـا و كـم ذا أنـهمُ

أشكـوا فتشكـوا مـا أحس كـأنـنـــي — من جسمها عضـو ُيزال فيعدمُ

حتى إذا كشـف الشعــاع قنــاعـه — عن مقلــتـــي و زال ما تتوهــمُ

طفـرة دموع البِشْرِ ترسم فـرحـة — فـيـهـا الحنان العبـقـري مجسمُ

أبي

إلى الذي

كــان يبيت الليـالي في التـرحـال — يـسـعـى و يـشـقـى لأنـال الـمـراد

من ذا يكـف حاجتي و يشد أزرى — لأنـــال الـعلـم و أسمـوا و أعـلـى

ذاك ولـيِّ يجـود و ما يبالـي تعبـا — يبلى و ما أتوقف عن الدراسة أبدا

فهرس الجداول و الاشكال :

فهرس الجداول:

فهرس الاشكال:

الفهرس

تمهيد:

يزداد الاهتمام بموضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف الباحثين والحكومات اعترافا لدورها الفعال والمحوري في الاقتصاد، وما يترتب عن ذلك من استراتيجيات وإجراءات يتم اتخاذها لتأمين هذا الدور، ولا ينحصر هذا الاهتمام في البلدان المتطورة فقط، بل تعدى ذلك شاملا للدول النامية خاصة أنّ هذه الأخيرة نجحت بشكل كبير في إيجاد الصياغة الاقتصادية والقانونية لتفعيل وتنشيط دور هذه المؤسسات حتى تلعب الدور لازم لتحقيق المخططات والبرامج المرجوة.

وقد اختلفت البلدان في وضع تعريف موحد باختلاف المعايير المعمول بها فهناك من يقول بانها تعرف على اساس المعايير الكمية او النوعية.

وسنحاول من خلال هذا الفصل إدراج المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المبحث الثاني: مراحل وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم الصعوبات التي تواجهها.

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إنّ التطرق إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتطلب تحديد مفهوم دقيق وشامل لهذه المؤسسات وما تحتويه من أهمية حيث يمكن الفصل من خلاله بين المؤسسات الكبرى وهذا النوع من المؤسسات ولهذا سنحاول في هذا المبحث الإلمام ببعض التعاريف المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: تعاريف مختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أثار تحديد مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة جدلا كبيرا في الفكر الاقتصادي وبين المهتمين بأمر هذه المشروعات، وذلك لأنّه من الصعوبة وجود تعريف محدد للمشروعات الصغيرة، بسبب تعدد الآراء التي طرحت بشأن تحديد مفهوم واضح للمشروعات الصغيرة، وكذلك تعدد المعايير المستخدمة لتحديد هذا المفهوم ومنها: عدد العمال ورأس المال، حجم المبيعات واستهلاك الطاقة، درجة المكائن والآليات...إلخ. و اختلف مدلولها من بلد لآخر تبعا لدرجة النمو الاقتصادي الذي بلغته الدولة ويتغير مدلول المشروعات الصغيرة من وقت لآخر لأنه دائم التغير كقطاع ديناميكي. وفي هذا الإطار تختلف التعريفات من دولة لأخرى ومن نشاط لآخر، ومن بين هذه التعريفات لدينا(1):

اولا – تعريف الولايات المتحدة الأمريكية: هي كل تنظيم مستقل في الملكية والإدارة ويستحوذ على نصيب محدود في السوق والذي لا يزيد عدد العاملين فيه عن 200 عامل، ورأس المال لا يزيد عن (9) مليون دولار والأرباح السنوية لا تزيد عن 450 ألف دولار، والقيمة المضافة لا تزيد عن (4.5) مليون دولار سنويا.

ثانيا – تعريف الاتحاد الأوروبي: تعد مؤسسة صغيرة أو متوسطة الحجم بأنها: كل كيان حي (منشأة) أو تنظيم يمارس نشاطا اقتصاديا، ويقل عدد العاملين فيه عن 100 عامل.

ثالثا – تعريف اليابان يختلف تحديدها من نشاط لآخر، ففي مشروعات تجارة الجملة والتجزئة يكون المحدد هو عدد العمال أي تلك المشروعات التي يعمل بها 5 أفراد فأقل، أما المشروعات الصناعية والمناجم والمحاجر والمواصلات فهي التي يعمل بها 30 عاملا فأقل.

رابعا – من وجهة نظر علم الإدارة: يعرف المشروع الصغير على أنّه نشاط له هدف معين ووقت وموارد معينة.

خامسا – من وجهة نظر علم الاقتصاد: هي كل مؤسسة مستقلة ماليا وقانونيا يقوم فيها المنظم بتسيير الجوانب المالية والتقنية والبشرية بحيث لا يتجاوز عدد عمال المؤسسات الصغيرة 20 عامل أما المتوسطة فيتراوح عدد العمال ما بين 21 إلى 499 عامل لكن تظهر الاسم الموحد(PME).

---

1 عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية،** دون بلد ، دون دار النشر، ص ص 220-221.

سادسا – من وجهة نظر علم القانون: هو اتفاق أو عقد بين طرفين أو أكثر يمكن تنفيذه قانونا، بمعنى أن النشاط الخاص لهذه الاتفاقيات لا يخالف أو يتعارض مع القانون مثل صناعة الموارد المخدرة.

سابعا – من وجهة نظر القانون المصري: هي التي يقل عدد العاملين فيها عن 10 أفراد، بينما المتوسطة يتراوح عدد العاملين فيها بين 10 و 49 عاملا[1].

ثامنا – من وجهة نظر القانون الجزائري: تعود أول محاولة لتعريف المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة إلى تلك التي وردت في التقرير الخاص لبرنامج التنمية أو مخطط التطور للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة المؤرخ في 1974-1977 لوزارة الصناعة والطاقة.

تعطى التعريف التالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

نسمي مؤسسة صغيرة و متوسطة كل وحدة إنتاج.

- مستقلة قانونا.
- تشغل أقل من 500 عامل.
- تحقق رقم أعمال سنوي أقل من 15 مليون دينار جزائري.

و هناك مفهوم مقنن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون رقم 1-18 المؤرخ في 27 رمضان 1424 هجري الموافق ل:2001/12/12 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المواد 7.6.5.4[2].

مفهوم المادة (4):" المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية هي مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات:

- تشغل من 1 إلى 250 شخصا.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري (2) دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمس مائة (500) مليون دينار.
- تستوفي معايير الاستقلالية".

1 محمد هيكل، **مهارات إدارة المشروعات الصغيرة**، مجموعة النيل العربية، سنة 2003، ص ص18-19.

2 وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، القانون التوجيهي رقم 1-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 ه الموافق ل: 2001/12/12.

المادة (5) :" تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بأنّها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 شخص، ويكون رقم أعمالها ما بين (200) مليون وملياري(2) دينار جزائري وتكون حصيلتها السنوية ما بين (200) و(500) مليون دينار جزائري".

المادة (6) :" تعرف المؤسسة الصغيرة بأنّها تشغل ما بين 10 إلى 49 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي (200) مليون دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية (100) مليون دينار جزائري".

المادة (7) :" تعرف المؤسسة المصغرة بأنّها مؤسسة تشغل من عامل إلى 9 عمال وتحقق رقم أعمال أقل من (20) مليون دينار أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية (10) ملايين دينار جزائري.

وبصفة عامة تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها مؤسسات مملوكة و مدارة من قبل فرد واحد أو عدد من الأفراد بهدف تقديم السلع والخدمات للمجتمع ويعمل فيها عدد قليل من العاملين ولا يهيمن على مجال النشاط الذي يعمل فيه يستحوذ على حصة سوقية محدودة إضافة إلى صغر رأسمالها قياسا بالأعمال الكبيرة.

المطلب الثاني: المعايير الدولية لتحديد المؤسسة الصغيرة وتصنيفها: تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنظر الى الالتزامات المختلفة للمالك اتجاه جهات ادارية معينة وعلى هذا الاساس تم وضع عدة معايير لتحديد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة .

أولا: المعايير الدولية لتحديد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

هناك العديد من المعايير التي وضعت خصيصا للحد من ذلك الاختلاف السائد حول وضع تعريف دقيق للمؤسسة الصغيرة، نركز على اثنين منها–فقط لأهميتها– وهما[1].

1. **رأس المال المستثمر:**

يقصد هنا برأس المال المستثمر رأس المال طويل الاجل المستعمل في تمويل الأصول الثابتة للمؤسسة، في هذا الصدد حدد البنك العالمي الحد الأقصى لقيمة تلك الأصول الثابتة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة ب 250 ألف دولار بالأسعار الجارية لسنة 1976، بينما أوصت منظمة العمل الدولية بأن لا يتجاوز ذلك 100 ألف دولار.

و في الأخير يمكن القول رغم أهمية هذا المعيار في قياس حجم المؤسسة فإنّه يبقى غير كاف للحكم النهائي على ذلك وإنّما يمكن الاستعانة بمعايير أخرى.

1 ايمن علي عمر، ادارة المشروعات الصغيرة ، الاسكندرية ، مصر ، دار الجامعية ،2007، ص 200

2. حجم اليد العاملة:

يعتبر هذا المعيار من المعايير المستعملة بكثرة في قياس حجم المؤسسات، حيث يعتمد على عدد العاملين في التفرقة بينهم، وهناك اختلاف واسع بين الدول المتطورة والنامية فيما يتعلق بتطبيق هذا المعيار، حيث تعتبر المؤسسات الصغيرة في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان بمعيار حجم اليد العاملة مؤسسات متوسطة وربما في دول أخرى، إذ تعتبر المؤسسات في الولايات المتحدة صغيرة إذا كان يشغل فيها 250عاملا وفي بريطاني 200 عاملا.

حيث نجد أنّه هناك اختلاف كبير بين الدول المتقدمة أيضا في استعمال هذا المعيار في تصنيف المؤسسات، حيث تراوحت بين 20 عاملا للمؤسسة الصغيرة في الدانمرك بينما في اليابان فهناك 300 عامل.

3. معايير أخرى[1]:

هناك العديد من المعايير الأخرى المستعملة في العالم للحكم على حجم المؤسسة، مثل المستوى التكنولوجي المستعمل مدى متابعة التطور التكنولوجي في الميدان الذي تعمل فيه نصيبها من السوق، درجة انتشارها ومرونة توطنها.

على العموم، يعتبر العاملان الأوليان أي رأس المال واليد العاملة من أهم المعايير لقياس حجم المؤسسة.

ثانيا: تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[2].

كباقي المؤسسات الاقتصادية فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تأخذ أشكالا مختلفة و تتخذ عملية التصنيف عددا من المعايير كمعيار الحجم، المعيار الاقتصادي والتكنولوجي والمعيار القانوني من بينها:

1. **حسب الشكل القانوني**: لقد نصت المادة 544 من القانون التجاري على انّه يحدد الطابع التجاري للشركة إما بموضوعها، وعليه فإنّ للمؤسسات الصغيرة أشكالا قانونية مختلفة أهمها:

أ. **شركة التضامن SNC**: هو عقد بين اثنين أو أكثر يتفقان فيه على الإنجاز معا بعنوان مخصوص ويلتزم جميع أعضائها بديون الشركة على جميع أموالهم بالتضامن، وقد يلجأ إليها أفراد العائلة.

ب. **شركة ذات المسؤولية المحدودة SARL**: لها عدة مميزات:

- ✓ عدد الشركات فيها محدود بموجب القانون.
- ✓ المسؤولية المحدودة للشركاء حيث لا يحملون الخسائر إلا في حدود حصصهم.
- ✓ رأس مالها مقسم إلى حصص وليس أسهم.

1أيمن علي عمر ، مرجع سابق ، ص201

2 لخلف عثمان ، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها** ، دراسة حالة الجزائر ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، دفعة 2004/2003، ص 95.

✓ لا تنحل بسبب الأحوال الشخصية للشركاء (الإفلاس، وفاة...).

ج – شركة الشخص الطبيعي:

إنّ أصحاب الشركات الصغيرة تميل اختياراتهم بشكل كبير إلى شركة الشخص الطبيعي، وذلك لتفادي مصاريف الدعاية (كمصاريف الموثق، رأس مال الشركة، التسمية الاجتماعية) وكذلك لتجنب المشاكل التي يمكن وقوعها بين الشركات .

2. حسب القطاعات الاقتصادية:

مؤسسات:

- ✓ صناعية و حرفية.
- ✓ خدمية.
- ✓ الزراعة و الغابات.
- ✓ بنوك و تأمينات.
- ✓ تأمينات و اتصالات.

3. حسب طبيعة الملكية:

أ. **المؤسسات الخاصة:** هي المؤسسات التي تعود ملكيتها إلى فرد واحد أو على مجموعة من الأفراد كما هو الحال في شركات الأشخاص وشركات الأموال.

ب. **المؤسسات العامة:** هذه المؤسسات تكون عند تدخل الدولة في ميدان الأعمال وقيامها بإخضاع بعض فروع النشاط الاقتصادي بها، ويبرز هذا التدخل في المرافق العامة.

4. حسب حجم العمالة ورقم الأعمال:

أ. **المؤسسات المصغرة:** التي فيها ما بين 1 إلى 9 أفراد وتحقق رقم أعمال عن 20 مليون دينار، حيث أن مجموع الميزانية السنوية لا تتعدى 10 مليون دينار.

ب. **المؤسسات المتوسطة:** هي عبارة عن مؤسسة تشغل بين 50 إلى 250 فرد حيث رقم العمال تتراوح بين 200 مليار دينار أو حيث مجموع الميزانية السنوية يتراوح بين 100 و 500 مليون دينار.

وقد ميز المشرع الجزائري ما بين المؤسسة المتوسطة والصغيرة والمصغرة مثل ما بينه الجدول التالي:

الجدول رقم (1): تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المواصفات	المؤسسات المتوسطة	الصغيرة	المصغرة
عدد العمال	250-50	49-10	9-1
رقم الأعمال (دج)	200 مليون- 2 مليار	200 مليون	20 مليون
الحصيلة السنوية (دج)	(100-500) مليون	100 مليون	10 مليون

المصدر: الجريدة الرسمية، القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2001 ص 6.

ثالثا: دوافع ظهور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

إن ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كان مبنيا على مجموعة من الدوافع والتي سندرجها فيما يلي:

1. **دافع اقتصادي** يتمثل في: [1]

✓ النهوض بالاقتصاد الوطني وهذا بالتركيز على الصناعات الحقيقية وقطاع الخدمات والمهن الحرة، لأن فرص التوظيف فيها قد تكون أكبر بالمقارنة بغيرها.

✓عدم التوازن في ُأقتصاد الداخلي نتيجة التركيز على الصناعات الكبيرة المنتجة، وتوجيه إنتاجاها نحو تصدير إلى الخارج .

✓تحقيق الاكتفاء الذاتي نوعا من المنتجات والصناعات الصغيرة بإتاحة الفرصة للكفاءات البشرية المتاحة محليا.

2. **دافع مالي**: يتمثل في: [2]

✓ إنشاء المؤسسات الصغيرة لا يثقل كاهل الخزينة العمومية لأنها لا تتطلب ميزانية ضخمة، كما أن التقنيات المستخدمة فيها بسيطة فتنخفض الحاجة إلى مستوى عال من المهارة ومن ثم لا تحتاج إلى تدريب راق لذلك تتمتع هذه المؤسسات بدرجة عالية من المرونة في حركات دخول وخروج عنصر العمل، وهذا ما يوفر على المؤسسة أموالا كبيرة.

✓ كبر ربحية هذه المؤسسات إذ أن ما تحققه من أرباح يفوق ما تتطلبه من تكاليف فقد ثبت أن الصناعات الصغيرة في البلدان النامية بتقنياتها البسيطة، كانت في بعض الحالات أعلى إنتاجية من الصناعات الكبيرة ذات التقنيات الحديثة المرهقة لميزانية الدولة.

1 محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الإئتمان المصرفي**، منشأ المعارف، مصر، الطبعة الثانية ،2000، ص109.

2 عبد الرحمن سيري أحمد، **تنمية الصناعات الصغيرة**، دار المحمدية، الإسكندرية،1996،ص 25.

3. **الدافع الاجتماعي**:

يعتبر هذا الدافع من أهم الدوافع لظهور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وهو يتلخص في ما يلي: [1]

- ✓ تدهور الوضعية الاجتماعية نتيجة تفشي ظاهرة البطالة، وتفاقم الأزمات الاجتماعية نظرا لتسريح عدد كبير من العمال.
- ✓ تضخم حجم العمالة في بعض القطاعات الحديثة، وخاصة أجهزة الدول وغيرها من القطاعات الخدمية.
- ✓ النزوح المستمر لقوى العمال داخلية و خارجية.

كل هذه الدوافع وغيرها أدت بالحكومة إلى التفكير في إيجاد صيغ وبرامج وآليات لتنظيم النشاطات الاقتصادية حتى يتسنى مراقبتها ودعمها والقضاء على النشاطات غير المشروعة على رأسها ظاهرة التهريب والتهرب الجمركي والضريبي إضافة إلى إيجاد مناخ يساعد الشباب الراغب في العمل، خاصة الإطارات منهم في إبراز كفاءاتهم في إنشاء وتسيير مؤسساتهم، وهذا دعم الاتحاد لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

هناك مزايا عديدة للمشروعات الصغيرة و المتوسطة بالإضافة إلى أهميتها، و من أهم مزاياها نجد: [2]

اولا– تتميز بالكفاءة والفعالية بدرجات تفوق ما يمكن أن تصل إليه المشروعات الكبيرة وذلك من خلال قدرتها على الأداء والإنجاز في وقت قصير نسبيا، وتحقيق مزايا الاتصال المباشر، والقدرة على التأثير السريع بين المدير، العاملين، العملاء والموردون، كما تحقق عوائد سريعة وعالية باعتبارها سريعة دوران رأس المال وسرعة تكيفها مع توجيهات المنافسين وأنشطتهم.

ثانيا– القابلية للتجديد والابتكار ومساهمتهم في التطور التكنولوجي والبحث العلمي، خاصة في مجالات التكنولوجيا الجديدة كالإلكترونيات الدقيقة والتكنولوجيا الحيوية من خلال تركيزها على الجودة والتوفق في مجالات العمل وتشيع العمال على الاقتراح وإبداء الرأي والاستفادة من مقترحات العملاء وتجارب الآخرين.

ثالثا– سهولة القيادة و التوجيه في تحديد الأهداف الواضحة للمشروع أو سهولة إقناع العاملين بالأسس والسياسات والنظم التي تحمي عمل المشروع.

1 منال طلعت محمود، **التنمية والمجتمع**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية،2001، ص107.

2 احمد فوزي ، **اسس دراسات الجدوى للمشروعات الصغيرة** ، الاسكندرية ، مصر ، دار الفكر الجامعي ،2008، ص 105

رابعا– سهولة وبساطة التنظيم من خلال التوزيع المناسب للاختصاصات بين أقسام المشروع، التحديد الدقيق للمسؤوليات وتوضيح المهام.

خامسا– التوفيق بين المركزية لأغراض التخطيط و الرقابة وبين اللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ.

سادسا– سمتها في قلة التكاليف اللازمة للتدريب باعتمادها أساسا على أسلوب التدريب أثناء العمل، فضلا على استخدام في الغالب للتقنيات غير المعقدة أو إعداد أجيال من المدربين للعمل في المشروعات الكبيرة مستقبلا، وهي بهذا المعنى تعد منبتا خصبا لتنمية المواهب والإبداعات والابتكارات وإتقان وتنظيم المشاريع الصناعية وإدارتها.

سابعا– قدرتها على التجديد والمرونة والتكيف مع التغيرات السوق، وقدرتها على اتخاذ القرار السريع المناسب في الوقت الملائم مقارنة مع المشروعات الكبرى.

ثامنا– تحمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الطابع الشخصي بشكل كبير.

تاسعا – تتميز بكونها محلية إلى حد كبير في المنطقة التي يعمل بها.

عاشرا– له حجم صغير نسبيا في الصناعة التي ينتمي إليها.

المبحث الثاني: مراحل وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم الصعوبات التي تواجهها:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات أهمية كبيرة في اقتصاد أي دولة سواء كانت متقدمة أو متخلفة، غير أنّها في المقابل تمر بمراحل وتعاني العديد من الصعوبات التي تعرقل انتشارها وتطورها.

المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

يمكن تقسيم مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ثلاث مراحل رئيسية كالتالي[1]:

اولا – المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1982.

كانت معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ملكا للمستوطن الفرنسي وبعد الاستقلال ونتيجة لهجرة مالكيها أصدرت الدولة قانون التسيير الذاتي ثم التسيير الاشتراكي للمؤسسات من اجل إعادة تشغيلها وأصبحت تابعة للدولة في ظل تبني النظام الاشتراكي، إلا أنّ هذه الفترة شهدت ضعفا كبيرا لهذا النوع من المؤسسات والتابعة للقطاع العام، إضافة إلى محدودية المؤسسات التابعة للقطاع الخاص. فهذه الفترة لم تعرف سياسة واضحة اتجاه القطاع الخاص حيث كانت مدهشة وتعاني من صعوبة في التمويل(الذاتي) نظرا لارتفاع نسبة الضريبة المفروضة عليها.

1 صالح صلحي: **أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد03، جامعة فرحات عبّاس، سطيف، الجزائر،ص 26-27-28.

ثانيا – المرحلة الثانية: من 1982 إلى 1994

صدرت العديد من القوانين التي أثرت على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة والخاصة سواء القوانين المتعلقة بالاستثمار (القانون المؤرخ في: 1982/08/21) أو القوانين المتعلقة بإعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات الاقتصادية (المرسوم 242/80 المؤرخ في: 1980/10/04) والإجراءات المتعلقة باستقلالية المؤسسات (المرسوم المؤرخ في: 1988/10/04)، ونتيجة لزيادة حاجة الجزائر للمساعدات الائتمانية من المؤسسات النقدية والمالية الدولية أصدرت بعض القوانين التي تمثل بداية التوجه نحو اقتصاد مفتوح.

وشهدت هذه الفترة تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، إلا أن تلك التي تمارس أنشطة إنتاجية قد تأثر سلبا بعد صدور قانون النقد والقرض عام 1990، وتحرير التجارة الخارجية وتحرير الأسعار و خاصة أسعار الصرف[1]. وفي 1993/10/05 صدر قانون ترقية الاستثمار وإنشاء الشباك الموحد لوكالة ترقية ودعم الاستثمار "**APSI** " في 1994.

ثالثا – المرحلة الثالثة: من 1994 إلى 2007.

تميزت هذه المرحلة بالانتقال من اقتصاد مغلوق إلى اقتصاد منفتح على العالم الخارجي يمثل فيه القطاع الخاص والأجنبي دورا هاما، ومن خلال التزام الجزائر بتنفيذ برنامج الاستقرار الاقتصادي القصير المدى (1994/04/01 إلى 1995/05/31) تحت مراقبة صندوق النقد الدولي وبتطبيقها لبرنامج التصحيح الهيكلي المتوسط المدى (1995/03/31 إلى 1998/04/01)،وعقدها برنامج التعديل الهيكلي سنة 1998.

حيث ساهمت علاقات الجزائر الدولية في تخفيف أزمة المديونية الخارجية، وأدت من جهة أخرى إلى تطبيق سياسات نقدية، مالية، تجارية واقتصادية ساهمت في خصوصية الكثير من المؤسسات العامة، وهذه التحولات ساعدت على اكتشاف مواطن القوة والضعف (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) وهذه ما ساعدت على تطويرها والعمل على ترقيتها عن طريق البرامج والمراسيم.

ولقد كان تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه المرحلة كالآتي:

1بوهرة محمد، بن يعقوب طاهر ، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ملتقى دولي حول تمويل المشروعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، معهد التجارة سطيف، الجزائر من 25 إلى 28 ماي 2003 ص،ص 236-241.

الجدول رقم (2): تطور عدد المؤسسات والعمالة الموظفة سنة 1999.

الفئة	عدد المؤسسات	النسبة	عدد الأجزاء	النسبة
المؤسسة المصغرة 09/01 عامل	148725	93.2	221975	35
مؤسسة الصغيرة 10-49 عامل	9100	5.7	176731	27.8
المؤسسة المتوسطة 250/50 عامل	1682	1.05	235669	37.2
الإجمالي	159507	100	634375	100

المصدر: بوهرة محمد، بن يعقوب طاهر، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ملتقى دولي حول تمويل المشروعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، معهد التجارة سطيف، الجزائر من 25 إلى 28 ماي 2003 ص،244.

الجدول رقم(3): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: من 2001 إلى 2006.

	2001	2002	2003	2004	2005	2006	نسبة التطور
القطاع الخاص	179893	189552	207949	225449	245842	269806	9.75
القطاع العام	778	778	778	788	874	739	15.45-
الحرف التقليدي	64677	71523	79850	86732	96072	106222	16.72
المجموع	245348	261853	288577	312959	342788	376767	9.91

المصدر: السعيد بريش: "مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حالة الجزائر" مجلة العلوم الإنسانية، دار الهدى للطبع والسحب، العدد12، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، نوفمبر 2007 ص69.

المطلب الثاني: أهمية وأهداف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات أهمية كبيرة في اقتصاد أي دولة سواء كانت متقدمة أو متخلفة وقد تؤدي إلى تحقيق أهداف متعددة.

أولا: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تنقسم المؤسسات إلى عدد من المستويات طبقا لأهميتها إلى: [1]

1 **–على مستوى الفرد صاحب المشروع**: تتمثل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الفرد صاحب المؤسسة فيما يلي:

- ✓ إشباع حاجة الفرد صاحب المؤسسة في إثبات الذات كشخصية مستقلة لها كيانها الخاص.
- ✓ توفر المؤسسة الصغيرة والمتوسطة فرصة تحقيق رسالة غايته الخاصة من الحياة العملية.
- ✓ ضمان الحصول على دخل ذاتي له ولأسرته، بصفة خاصة، إذ أدير المشروع بأسلوب علمي رشيد.
- ✓ إن صاحب المؤسسة الناجح يشعر أنه إنسان استطاع أن يحقق لنفسه ولمجتمعه ما لم يحققه الآخرون ومن هنا كان التمايز بين صاحب المشروع والآخرون.
- ✓ المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي طريقة الحرية والإبداع لدى الأفراد في الحياة العملية.
- ✓ المؤسسة الصغيرة والمتوسطة فرصة لصاحبها لتوظيف مهاراته وقدراته الفنية وخبرته العملية والعلمية لخدمة مشروعه كهواية يعشقها قبل أن تكون وظيفة.
- ✓ إن تشجيع الشباب وتسهيل امتهانهم للأعمال الحرة في المؤسسات الصغيرة المتوسطة يوفر عليهم الوقت الذي قد يقضونه في انتظار التوظيف في القطاعين الحكومي والخاص، ويجنب الشباب إهدار طاقاتهم البشرية.

2 **– على مستوى المجتمع**: تتمثل أهمية المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على مستوى المجتمع فيما يلي:

- ✓ تعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال الأنشطة الإنتاجية الخدمية والسلعية والفكرية؛
- ✓ تغطي المؤسسات الصغيرة جزء كبيرا من احتياجات السوق المحلي؛
- ✓ إنها تساهم إلى حد كبير في إعداد العمالة الماهرة ؛
- ✓ تشارك في حل مشكلة البطالة في المجتمع؛
- ✓ استيعابها للقطاع الأكبر من العمالة في مختلف المجتمعات؛

---

1 عدون ناصر ، **التدقيق والتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** ، الجزائر ، دار المحمدية، الطبعة العاشرة ، 2008 ، ص 66

- ✓ تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة العاملة في مجال الصناعات يساعد على تطوير التكنولوجيا والفنون الإنتاجية المحلية في المجتمع ودفع هذه المؤسسات إلى مواقف تنافسية جيدة؛
- ✓ إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعمل على تحقيق التوازن الإقليمي.

3 – على المستوى العالمي:

- ✓ إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أصبحت علما قائما بذاته يدرس في الجامعات والمعاهد العلمية، وقد أفردت لها القرارات الخاصة بها؛
- ✓ في مجال التدريب والتنمية أصبحت للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة برامج تدريبية عديدة ومتنوعة تشمل: مفاهيمها و أنواعها و أبعادها و أركانها و وظائفها و مهاراتها القائمين عليها كما تتضمن دراسات السوق والتسويق ودراسات الجدوى والبيئة والأمن الصناعي وغيرها من الموضوعات؛
- ✓ تهتم معظم دول العالم الآن بعقد الندوات والملتقيات و حلقات النقاش و البحث في ورشات العمل حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأثرها على المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا وحضاريا؛
- ✓ انتشار وسائل الاعلام المسموعة و المقروءة والمرئية على مستوى العالم التي تهتم بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المختلفة؛
- ✓ انتشار المنظمات والصناديق المعنية بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى العالم؛
- ✓ باتت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كواحدة من أقوى أدوات التنمية الصناعية والتكنولوجية؛
- ✓ مدى مساهمتها في اقتصاد الوطني؛
- ✓ ترقية الصادرات؛
- ✓ ونظرا لاعتماد الكثير من الدول على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمحور رئيسي للتنمية في زيادة الإنتاج وتوفير الخدمات، فقد حرصت معظم الدول على العمل على زيادة نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال اتخاذ العديد من الإجراءات والخطط والوسائل التي تحقق ما يلي:

أ. إعداد المؤسسات من الشباب وزيادة نسبتهم من خلال تطور الحفاظ و المناهج التعليمية وبرامج التدريب التي تؤهلهم ليصبحوا من رجال الأعمال والاتجاه نحو العمل الحر الخاص وتعظيم فرص النجاح.

ب. تقديم التسهيلات والمزايا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجالات إجراءات التراخيص والقروض والضرائب، وتوفر البنية الأساسية اللازمة لإقامة المؤسسات وغيرها من متطلبات قيامها ونجاحها[1].

ثانيا: أهداف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تتمثل أهداف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فيما يلي:

---

1 محمد هيكل، مرجع سابق، ص 15.

- ✓ استخدام فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدام أشخاص آخرين ومن خلال الاستحداثات لفرص العمل و يمكن أن تحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل؛
- ✓ ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان؛
- ✓ إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم نتيجة إفلاس بعض المؤسسات العمومية أو نتيجة تقليص العمالة فيها، جراء إعادة الهيكلة أو الخوصصة و هو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة الصغيرة؛
- ✓ استعادة كل حلقات النتائج غير المبرمجة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي وقد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الإنجاز والأشغال الكبرى أنه يمكن إنشاء 15 مؤسسة صغيرة و متوسطة عن طريق التخلي والاستعادة[1].
- ✓ تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستخدميها ومستحدثيها كما تعتبر مصدر إضافي لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة؛
- ✓ تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم و العائلي؛
- ✓ يمكن ان تكون أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية وبالتالي تعتبر أداة هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية وإحدى وسائل الإدماج والتكامل الاقتصادي بين المناطق؛
- ✓ تعتبر حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة بها والمتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام ذات المدخلات؛
- ✓ تكوين الإطارات المحلية؛
- ✓ القدرة على توزيع الصناعة وتنويعها للهيكل الصناعي؛
- ✓ القدرة على تقديم المنتجات و الخدمات الجديدة؛
- ✓ توفير احتياجات المشروعات الجديدة؛
- ✓ استخدام التكنولوجيا الملائمة؛
- ✓ المحافظة على استمرارية المنافسة؛
- ✓ تحقيق التطور الاقتصادي؛
- ✓ القدرة على مقاومة الإضرابات؛
- ✓ تعبئة الموارد المحلية.

---

1 حكيم شبوطي ، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق العمالة** ، رسالة ماجيستر ،تخصص اقتصاديات المالية والبنوك ،جامعة الجزائر، 2009، ص99.

المطلب الثالث: الصعوبات التي تتعرض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

رغم توالي الإجراءات الاقتصادية التي تسعى من خلالها الدولة ترقية مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، إلا أنّه تبقى هناك بعض الصعوبات التي تواجه إقامة مثل هذه المشروعات والتي يمكن تلخيصها فيما يلي: [1]

اولا– صعوبة التمويل: تعتبر من أهم الصعوبات نظرا للنقص الكبير في تمويل البنكي لمثل هذه المؤسسات إضافة إلى غياب الأسواق المالية في الدول النامية، حيث نجد أن هذه المشاريع تعتمد أساسا على التمويل الذاتي في شراء الأصول الثابتة وتسير دورة الاستغلال، وهذا النوع من التمويل غير كافي وبالتالي يؤثر على توسع الشروع.

أما فيما يخص دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية فقد بينت دراسات عدم قبول أو قدرة البنوك على تمويل هذه المشاريع سواء عند إنشائها أو توسعها، مبررا ب:

- ✓ افتقاد الثقة في القائمين على المشاريع الصغيرة و المتوسطة؛
- ✓ ضعف القدرة على توفير البيانات المالية والتشغيلية مما يعيق القدرة على تقديم الجدارة الائتمانية للمروع من قبل البنك أي صعوبة إعداد دراسة الجدوى؛
- ✓ ضعف الضمانات المتوفرة اللازمة لتقديمها إلى البنوك للحصول على التمويل؛
- ✓ إن معظم المشاريع الصغيرة تعمل في القطاع غير الرسمي وليس لها سجلات ضريبية مما يزيد من مخاطر الصيغ؛
- ✓ نقص الخبرة التنظيمية والإدارية في المعاملات البنكية.

ثانيا– صعوبات إدارية: لا تزال الإدارة في كثير الدول العربية والنامية ومن بينها الجزائر تؤثر ببطئها وثقل إجراءاتها البيروقراطية على هذا النوع من المؤسسات، حيث أن محيط المؤسسة أصبح غير ملائم،" فعلى سبيل المثال يستدعي الحصول على سجل تجاري وقتا طويلا وتقدم أكثر من 18 وثيقة، والمدة اللازمة للقيام بالإجراءات الإدارية لإقامة مشروع تزيد عن ثلاثة أشهر، والمدة المتوسطة لانطلاق المشروع في مرحلة التشغيل تصل إلى 5 سنوات حسب معطيات الغرفة الجزائرية للتجارة الصناعية"، وبالتالي نؤكد نتيجة ما توصل إليها المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي بانّ المشاكل البيروقراطية تشكل أهم حاجز تتحطم عليه إرادة المستثمر في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية"[2].

---

1 العايب ياسين، **تمويل المؤسسات الاقتصادية ، دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** اطروحة دكتورة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة متنوري ، قسنطينة ،دفعة 2011/2010، ص186.

2 العايب ياسين ، مرجع سابق ، ص 170.

ثالثا– صعوبات تسويقية: والتي تتمثل فيما يلي:

- ✓ عدم وجود بنك معلومات لهذه المؤسسات عن أسواقها، فضلا عن عدم قيامها بالبحوث التسويقية؛
- ✓ ارتفاع تكاليف الإنتاج بسبب اعتماد شبه كلي لهذه المؤسسات على التمويل بالمواد الأولية ومستلزمات الإنتاج من الخارج؛
- ✓ الافتقار إلى التصاميم والمواصفات والمعايير المعمول بها عالميا؛
- ✓ عدم وجود حماية للمنتجات المحلية تجاه المنتجات الأجنبية التي تتمتع بمناعة قوية؛
- ✓ ظهور صناعات ومنتجات بديلة باستمرار وبتكلفة أقل.

رابعا– نقص العمالة المدربة وذلك بسبب ضعف التوجه نحو تجديد الخبرات و المهارات.

خامسا– صعوبة الحصول على العقار المناسب لإقامة المؤسسة، وإن وجد فإنّه يكون بعيد عن نقاط البيع وعن مستودعات التموين بالمواد الأولية مما يكلفها نفقات نقل إضافية.

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

إن ظهور أغلبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر جاء بعد الاستقلال، لكن انعدام الهياكل والخبرة الواسعة في مجال التنظيم والتسيير أدى إلى نموها بشكل بطيء، وقد ازداد اهتمام السلطات بهذا القطاع بعد التغيرات التي شهدها الاقتصاد الوطني.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإطارها القانوني في الجزائر:

سنحاول في هذا المطلب توضيح أهم تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وإطارها القانوني.

أولا: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

لقد كان هناك شبه إهمال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وهذا يدخل ضمن عدم الاهتمام بالقطاع الخاص ككل وعدم إتاحة الفرصة له ليلعب دوره في التنمية الاقتصادية لاعتماد الجزائر على المؤسسات الكبرى وإعطائها الأولوية في تحريك عجلة الاقتصاد الوطني وكانت أولى محاولات إبراز تطور هذا القطاع والتعريف به قد تضمنها التقرير الخاص ببرنامج تنمية الصناعات الصغيرة والمتوسطة الذي وضعته وزارة الصناعة والطاقة في بداية السبعينيات، حيث عرفها على أنها كل وحدة إنتاج مستقلة قانونا، وتشغل أقل من 500 عامل، وتحقق رقم أعمال أقل من 15 مليون دينار واستثماراتها لا تتجاوز 10 مليون دينار، وتأخذ هذه المؤسسات أحد الأشكال التالية[1]:

- ✓ فروع المؤسسات الوطنية؛
- ✓ الشركات المختلطة؛
- ✓ المؤسسات المسيرة ذاتها؛
- ✓ المؤسسات الخاصة؛
- ✓ التعاونيات.

أما المحاولة الثانية لتعريف هذه المؤسسات فقد جاءت من قبل المؤسسة الوطنية لتنمية الصناعات الخفيفة بمناسبة الملتقى الأول حول الصناعات الصغيرة والمتوسطة حيث ركز الملتقى في تعريفه على معياري اليد العاملة ورقم الأعمال، إذ عرفها على أنها كل مؤسسة تشغل أقل من 200 عامل وتحقق رقم أعمال أقل من 10 مليون دينار جزائري.

ثالث محاولة لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر صدرت خلال الملتقى الوطني حول تنمية المناطق الجبلية سنة 1988 وهو التعريف المقترح من السيد رابح محمد في مداخلته التي كانت بعنوان "عناصر التفكير

1 طالب خالد، **دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، ، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، دفعة 2010/2011، ص144.

حول مكانة المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجبلي"، وقد ارتكز ففي تعريفه على المعايير النوعية حيث عرفها على أنها وحدة إنتاج أو وحدة ذات حجم صغير تتمتع بالتسيير المستقبل وتأخذ إما شكل مؤسسة خاصة أو مؤسسة عامة وهذه الأخيرة هي مؤسسات محلية (بلدية وولاية). ولم تقدر السلطات الرسمية في الجزائر على وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة إلا في سنة 2001 وذلك من خلال القانون رقم18/01 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ 12 ديسمبر 2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، والذي يعد مرجعا لكل برامج وتدابير المساعدة والدعم لصالح هذه المؤسسات وإعداد ومعالجة الإحصائيات المتعلقة بهذا القطاع، وقد عرف هذا القانون وفي مادته الرابعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي(1):

تعرف المؤسسات الصغيرة المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسات إنتاج السلع أو الخدمات التي:

أ. لا يتجاوز رقم أعمالها ملياري (02) دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة(500) مليون دينار.

ب. تستوفي معايير الاستقلالية.

وقد أوضح هذا القانون مفهوم المعايير المعتمد عليها في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي:

1. **الأشخاص المستخدمون:** بمعنى عدد العمال الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة.
2. **رقم الأعمال والحصيلة السنوية:** الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدة إثنى عشر شهرا (12).

3. **المؤسسة المستقلة:** كل مؤسسة لا يمتلك رأسها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقد تم الفصل من خلال هذا القانون بين كل من المؤسسات المتوسطة، المؤسسات الصغيرة والمؤسسات المصغرة وذلك في المواد رقم 5،6،7 و من كما يلي:

✓ **المؤسسة المتوسطة:** عرفت المادة الخامسة من هذا القانون المؤسسة المتوسطة بأنّها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 شخص ويكون رقم أعمالها ما بين مائتي (200) مليون وملياري(02) دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة(100) وخمسمائة (500) مليون دينار.

✓ **المؤسسة الصغيرة:** عرفت المادة السادسة من القانون السابق المؤسسة الصغيرة بأنها أولا يتجاوز مجموع حصيلتها ما بين 10 إلى 46 شخصا ولا يتجاوز رقم أعمالها مائتي (200) مليون دينار أولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائة (100) مليون دينار.

---

1 سعاد نايف البرنوطي ، **ادارة الاعمال الصغيرة** ، عمان ، الاردن ، دار وائل للنشر والتوزيع ،2005 ،ص160.

✓ **المؤسسة المصغرة:** عرفت المادة السابعة المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة تشغل من 1 إلى 09 عمال وتحقق رقم أقل من عشرين (20) مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة(10) مليون دينار.

ويمكن توضيح هذه الحدود المعتمدة للتمييز بين المؤسسات المتوسطة، الصغيرة والمصغرة في الجزائر في

الجدول التالي: **الجدول رقم (04): حدود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**[1].

المعيار	عدد العاملين	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية
المؤسسة المتوسطة	من 50 إلى 250	من 200 مليون إلى 02 مليار	من 100 إلى 500 مليون
المؤسسة الصغيرة	من 10إلى 49	أقل من 200 مليون	أقل من 100 مليون
المؤسسة المصغرة	من 01 إلى 09	أقل من 20 مليون	أقل من 10 مليون

المصدر: من إعداد الطالبين وبناء على نص المواد 06،0.6،07 من القانون رقم 18/01.

ثانيا: الإطار القانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيزا واسعا وحيويا في الاقتصاد الوطني، فتخفف من مشكلة البطالة وتوفر مناصب شغل للعديد من الشباب البطالين المؤهلين سواء مثقفين أو غير مثقفين وفي الجزائر نجد غياب تعريف واضح لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأن كل المحاولات التي تمت في هذا الشأن كانت غير رسمية وعلى هامش اهتمام السلطات العمومية بهذا القطاع، فقد تعددت المحاولات منها:

الفترة الأولى: - المحاولة الأولى [2]:

كانت أكثر وضوحا التي تضمنها التقرير الخاص ببرنامج تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث يرى أنها: كل وحدة إنتاج مستقلة قانونا تشغل أقل من 500 عامل وتحقق رقم اقل من 15 مليون دج وتتطلب استثمار أقل من 10 مليون دج لإنشائها، وقد تأخذ أحد الأشكال التالية:

- ✓ المؤسسات التابعة للجماعات المحلية (مؤسسات ولائية بلدية)؛
- ✓ فروع المؤسسات الوطنية؛
- ✓ الشركات المختلطة؛
- ✓ المؤسسات المسيرة ذاتها؛

1 القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سبق ذكره،ص ص 18-19.

2 Ministre du l'industrie et de l'énergie, plan de développement des la PME et de l'énergie, 1977,1972 p14.

- ✓ التعاونيات؛
- ✓ المؤسسات الخاصة.

ويفرض أن، كل من رقم الأعمال والاستثمار الثابتة يخضعان لعملية إعادة تقييم ابتداء من 1972 بتطبيق معامل خطي5%.

الفقرة الثانية: المحاولة الثانية [1]:

عرفتها المؤسسة الوطنية للهندسة وتنمية المؤسسات الحقيقية –EDIL- بمناسبة الملتقى الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يقترح تعريف على أساس المعيارين الكمين:" اليد العاملة، ورقم الأعمال" على أنها المؤسسة التي تشغل أقل من 200 عامل وتحقق رقم أعمال من 10 مليون دج.

أما التعريف المقترح أثناء الملتقى الوطني حول تنمية المناطق الجبلية في إطار الدراسة التي تقدم بها السيد رابح محمد بلقاسم: تحت عنوان التفكير حول مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجبلي يرتكز على المعايير النوعية بحيث ينظر الباحث إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على " أنها كل وحدة إنتاج أو وحدة الخدمات الصناعية ذات الحجم الصغير تتمتع بالتسيير المستقبل وتأخذ إما شكل المؤسسات الخاصة أو المؤسسات العامة ، وهذه المؤسسات محلية ولائية بلدية"

كما يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أشمل بحيث يضم جانب وحدات الصناعة والخدمات الصناعية، وحدات الإنجاز التابعة لقطاع البناء والأشغال العمومية وباقي الوحدات الخدمية ألأخرى (التجارة، النقل، التأمين) [2]

الفقرة الثالثة: المحاولة الأخيرة[3]

كانت عن طريق المشرع الجزائري حيث صدر القانون رقم 18-11 المؤرخ في 27 رمضان 1422ه الموافق لـ12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو التعريف القانوني والرسمي للجزائر:

---

1 EDIL, Activité énergie et développement de la P.M.L en Algérie, In séminaire national sur la p.m.I en Algérie avril 1983.

2 Trinbune de dènloppement, USEA ?N08,1983,P44.

3 المادة 4: من قانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 18-11 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ 12 ديسمبر 2001.

المادة 5 : من نفس القانون.

المادة6 : من نفس القانون.

✓ **فحسب المادة 4 من القانون المشار إليه:** تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات التي تشغل من 1 إلى 250 شخص ورقم اعمالها السنوي أقل من 2 مليون دج أو أن ايراداتها السنوية أقل من 500 مليون دج تستوفي معايير الاستقلالية.

✓ **حسب المادة 5 من نفس القانون:** تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 عامل ويكون رقم أعمالها ما بين200 مليون و2 مليون دج أو تكون ايرادتها ما بين100إلى500 مليون دج.

✓ **حسب المادة 6 من نفس القانون:** تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها تشغل ما بين10إلى 49 عامل، لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي مليون ج، أولا يتجاوز مجموع إيرادتها السنوية 100 مليون دج.

المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني

إن التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر في بداية العقد الأخير من القرن الماضي، أدت إلى تغيرات كبيرة في هياكل الاقتصاد الوطني، فعلى ضوء التجارب الناجحة في مجال تنظيم وتسيير المؤسسات أعطت الدولة مجالا واسعا لدعم نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يتزامن مع تطبيق برنامج تعديل الهيكل الذي جرى اتفاق بشأنه مع صندوق النقد الدولي سنة 1994 وللوقوف على تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انطلاقا من سنة 1999إلى 2008[1].

الجدول رقم05: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين 1999-2008.

السنة	1999	2000	2001	2005	2006	2007	2008
عدد المؤسسات	2582	11736	15950	17989	1955	20794	22544

المصدر: التقرير السنوي 2000 لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

تبين من خلال المعطيات أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد مستمر، حيث بلغ سنة 2000 حوالي 11736 مؤسسة ليتضاعف بعدها حتى يصل إلى ما يقارب 22544 مؤسسة سنة 2008 ويرجع ذلك في اعتقادنا إلى انتهاج بنك الجزائر السياسة الائتمانية التوسعية وموجهة نحو تخفيض معدلات الفائدة على القروض المقدمة لهذا القطاع ابتداء من سنة 2001، فقد كان الاعتماد هذه السياسة المصرفية الصدى الإيجابي لدى المتعاملين الاقتصاديين نظرا لما كانت تحظى به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث توفير مصادر التمويل اللازمة وتسيير شروط تقديمه، زيادة عن ذلك إتباعها لاستراتيجية عمل وتوجيه لهذا القطاع على المدى المتوسط والبعيد.

1 وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعات التقليدية، موقع انترنت WWW.Pmeart.dz.org يوم 2015/01/27.

ويجدر الذكر أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تتواجد في سبع قطاعات أساسية، حيث اوضحت الإحصائيات سنتي 2012/2011 أهم قطاعات تواجد وتمركز هذه المؤسسات وفق ما هو موضح في الجدول رقم06 التالي:

الجدول رقم 06: تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط في الجزائر

قطاعات النشاط	السنة 2011		سنة 2012		معدل التغيرات%
	عدد المؤسسات	%	عدد المؤسسات	%	
البناء والأشغال العمومية	65799	31.64	72869	32.32	10.74
التجارة	34681	16.68	37954	16.83	9.43
النقل والإتصال	18371	9.03	20294	9	8.11
الخدمات	15927	7.7	16933	7.51	6.31
الفندقة والإطعام	13230	6.36	14103	6.26	6.60
صناعة غذائية	13058	6.88	13673	6.06	4.71
قطاعات أخرى	46483	33.35	49623	22.01	6.75

المصدر: www.pmeart.dz.org

وقد جاء في المادة الخامسة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل مفصل إذ تنص على أن:" تعريف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل من خمسين إلى مائتان وخمسين شخصا ويكون رقم أعمالها السنوي مليارين ومائتان مليون دينار جزائري ،أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة وخمسمائة مليون دينار".

نلاحظ من خلال التعاريف الواردة في المواد06/05 من القانون التوجيهي لـ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعتماده على عدد العمال، أي المعيار العددي وعلى رأس المال ،أي المعيار المالي، لإيجاد حدود بين المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة ويميزها عن باقي المؤسسات الأخرى ووضع تعريف لها وهي أكثر المعايير شيوعا واستخداما، ومن خلال الجدول رقم 04 بين المعايير الكمية المعتمدة لتحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

انطلاقا من الجدول يتضح أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة زاد بنسبة تقدر بـ 10.74% خاصة في مجال البناء والأشغال العمومية، يرجع ذلك التزايد إلى سياسة الدولة الرامية إلى تدارك التأخر في المشاريع الخاصة بهذا القطاع لاسيما مجال السكن الذي شجع قيام مقاولا خاصة في هذا الشأن نظرا لضخامة حجم المشاريع المسجلة في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي، وإذا ما رجعنا إلى إحصائيات سنة 2012 نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصرح بها لدى صندوق التأمينات بلغ 312959 مؤسسة تشغل حوالي 838504 عامل ويندرج ضمن هذه المؤسسات مؤسسات القطاع الخاص والبالغ 225449 مؤسسة أي ما يعادل 72.04% من إجمالي عدد المؤسسات[1].

1 وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعات التقليدية، موقع انترنتWWW.Pmeart.dz.org يوم 2015/01/21.

الجدول رقم(07) :من يبدأ مشروعا صغيرا :

العمر	20-29 سنة	%20
	30-39 سنة	%39
	40-49 سنة	% 24
	50 فما فوق	%11
الجنس	ذكر	%77
	أنثى	%23
مصدر الفكر المشروع	1- من الوظيفة السابقة لصاحبه	%42
	2- اهتمامات شخصية لصاحبه	% 18
	3-الصدفة	%10
	4- اقتراح الآخرين	%6
	5- من خلال التعليم	%6
	6- مشتق من نشاط العائلة	%6
	7- بالتعاون مع أصدقائه	%4

المصدر: عبد الحميد مصطفى أبوا ناعم،" إدارة المشروعات الصغيرة"

يتضح أن أغلب الأشخاص الذين يبدؤون في المشروعات الصغيرة هم ذكور 77% وأعمارهم حوالي (30-39 سنة) بنسبة 39% وأفكارهم تأتي من العمل السابق أي بنسبة 42% ويميلون إلى المشروعات الصغيرة دون المشروعات الكبيرة.

كما انه، من بين المشاركين أيضا يوجد نساء حوالي 23% منهم ويستمدون ميولهم من وظائفهم السابقة 77% ومن من ميولا تهم الشخصية 18% أما الصدفة فبنسبة 10% وتعاون مع الأصدقاء ضئيل جدا 4% أما من ناحية التعليم أو اقتراحات الآخرين أو في نشاط العائلة فالنسبة ثابتة 6%.

1. وقد أشارت إحدى الدراسات إلى أن الصناعات الصغيرة والمتوسطة قد تساهم بنحو 25% إلى 35% من الصادرات العالمية للمواد المصنعة.

2.وتشير منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي إلى أن معدل مساهمة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في صادرات دول المنظمة تبلغ حوالي26% من إجمالي الصادرات.

3. تحتل الصناعات الصغيرة والمتوسطة الإيطالية المركز الأول بنحو 53% تليها الدنمارك وسويسرا حوالي 46% و 40% على التوالي، ثم السويد بنحو 30%، ففرنسا وهولندا 26%.

وترجع أهمية مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية إلى الأسباب التالية:

- ✓ تعتمد المشروعات الصغيرة والمتوسطة على العمالة المكثفة، وتميل إلى توزيع الدخل بصورة أكثر عدالة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، فهي تلعب دورا هاما في خلق فرص الاستخدام بما يخفف من حدة الفقراء إنها كثيرا ما توفر فرص عمل مقابل أجور معقولة للعمال فمن الأسر الفقيرة والنساء اللاتي يفقرن للمصادر البديلة للدخل.
- ✓ تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في رفع كفاءة تخصيص الموارد في الدول النامية فهي تميل إلى تبني الأساليب الإنتاجية كثيفة العمالة بما يعكس وضع تلك الدول من حيث وفرة قوة العمل وندرة رأس المال، وكلما توسع نشاط تلك المشروعات في الأسواق الغير رسمية أصبحت أسعار عوامل الإنتاج والمنتجات التي تتعامل بها تعكس بصورة أفضل تكاليف الفرص البديلة مقارنة بالأسعار التي تتعامل بها المشروعات الكبيرة.
- ✓ تدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بناء القدرات الإنتاجية الشاملة، فهي تساعد على استيعاب الموارد الإنتاجية غلى مستويات الاقتصاد كافة، وتسهم في إرسال أنظمة اقتصادية تتسم بالديناميكية والمرونة تترابط فيها الشركات الصغيرة المتوسطة، فهي تنشر في حيز جغرافي أوسع .

المطلب الثالث: المنظومة المؤسسية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يتم التطرق في هذا المطلب الى الميكانيزمات الجديدة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

أولا– وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة: من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنشأت الجزائر سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تحولت إلى وزارة المؤسسة والصناعات الصغيرة والمتوسطة اعتبارا من سنة 1993، وهي مكلفة بـ[1]:

- ✓ تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها؛
- ✓ تقديم الحوافز والدعم اللازم لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ المساهمة في إيجاد الحلول لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

---

[1] الزبيدي حمزة محمود ، **ادار الاستثمار والتمويل** ، عمان دار عمار ، الطبعة الثانية ، 2000 ، ص100

- ✓ إعداد النشرات الإحصائية اللازمة، وتقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين في هذا القطاع؛
- ✓ تبني سياسة ترقية للقطاع وتجسيد برنامج التأهل الاقتصادية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أنشئت تحت إدارة هذه الوزارة مؤسسات متخصصة في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها المشاتل وحاضنات الأعمال، مراكز التسهيل، المجلس الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا–الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: ومنها

1- **الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:" ENSEJ**": وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتقوم بـ[1]:

- ✓ تقديم الاستشارات لأصحاب المشاريع في إطار ترقية مشاريعهم الاستثمارية؛
- ✓ تسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب""كالإعلانات والتخفيضات في نسب الفوائد؛
- ✓ متابعة الاستثمارات المنجزة من طرف الشباب أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط؛
- ✓ تشجيع كل النشاطات المساعدة على ترقية تشغيل الشباب.

ثالثا– وكالة ترقية ودعم الاستثمارات "APSI " والوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات: ANDI"

1. وكالة ترقية ودعم الاستثمارات "APSI":أنشئت بموجب القانون الصادر في 1993، وهي تساعد أصحاب المشاريع على إكمال الإجراءات الإدارية والقانونية المتعلقة بإقامة المشروعات الاستثمارية إضافة إلى أنها تقوم بمتابعة هذه الاستثمارات وترقيتها وتقييمها، وكذلك تقديم تقديم التسهيلات الجمركية (الخاصة بوسائل الإنتاج الأولية).

2. **الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار"ANDI**": أنشئت هذه الوكالة سنة 2001 وهي تسعى إلى استقطاب ومتابعة الاستثمارات الوطنية والأجنبية. ومن مهامها ما يلي[2]:

- ✓ ضمان ترقية، تنمية ومتابعة الاستثمارات الوطنية والأجنبية؛
- ✓ منح الامتيازات المتعلقة بالاستثمار؛
- ✓ تسيير صندوق دعم الاستثمارات.؛
- ✓ تسيير المحافظ العقارية والعقارات.

---

[1] –Ministre de la pme, actes assise nationales de la PME ,Alger, 14-15 janvier 2004,p 419.

[2] الزبيدي حمزة محمود ، مرجع سابق ، ص 102

إضافة إلى أن هناك مجموعة من الهيئات المكلمة لنشاط الوكالة والمسهلة لمهامها والمتمثلة في:

- ✓ المجلس الوطني للاستثمار.
- ✓ الشباك الموحد.
- ✓ صندوق دعم الاستثمار.

رابعا– الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

1. **الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر**: تتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي حيث انها تشرف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وهي تقوم بـ

- ✓ إدارة وتسيير القرض المصغر للمواطنين؛
- ✓ تقديم القروض بدون فوائد؛
- ✓ إقامة العلاقات مع البنوك والمؤسسات المالية لتوفير التمويل المناسب للمشاريع؛
- ✓ تقديم الاستشارات والإعانات للمستفدين ومتابعة أنشطتهم.

2. **صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة**: تم إنشاء الصندوق لضمان مخاطر القروض المصغرة حيث يتكفل بضمان القروض التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية، وفي حالة عدم نجاح المشروعات فإنه يقوم بتغطية الديون المستحقة وفوائدها بنسبة تصل إلى85%

خامسا– لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية"CALPI " ووكالة التنمية الاجتماعية:

1. **لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية**: وهي لجان تقوم بتقديم وتوفير المعلومات الكافية للمستثمرين حول الأراضي والمواقع المخصصة لإقامة المشاريع الاستثمارية.

2. **وكالة التنمية الاجتماعية**: مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تقوم بـ: ترقية وتمويل الأنشطة ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية التي بها يد عاملة كثيفة إضافة إلى مساهمتها في تشجيع الأعمال الحرة عن طريق القروض المصغرة التي تقدمها لتطوير الحرف الصغير والأعمال التقليدية.

سادسا – بورصات المناولة والشراكة وصناديق الدعم:

1–بورصات المناولة و الشراكة: عبارة عن جمعيات أنشئت سنة 1999،تتكون من مؤسسات عمومية وخاصة بـ:[1]:

- ✓ المساهمة في اعمال تكثيف النسيج الصناعي بتشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جديدة في ميدان المناولة؛
- ✓ ترقية المناولة والشراكة على المستوى الجهوي والوطني والعالمي؛
- ✓ تمكين المؤسسات الجزائرية من الإشتراك في المعارض؛
- ✓ تقديم المساعدات الطاقات الحقيقية للمؤسسات ؛
- ✓ إحصاء الطاقات الحقيقية للمؤسسات الصناعية.

2. **صناديق الدعم**: تسعى الدولة إلى تقديم الدعم للمؤسسات الاقتصادية في كل القطاعات وهذا من أجل تطويرها، ومن بين الصناديق التي أنشأتها الدولة ما يلي:

- ✓ الصندوق الوطني لدعم و تشغيل الشباب؛
- ✓ صندوق دعم الاستثمارات؛
- ✓ الصندوق الوطني للتهيئة العمرانية؛
- ✓ الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر؛
- ✓ الصندوق الخاص بتخفيض الفوائد؛
- ✓ صندوق الترقية التنافسية الصناعية.

المطلب الرابع : التحديات والآفاق المستقبلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هناك عدة تحديات تنتظر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسنقوم بتوضيحها مع أهم آفاقها المستقبلية.

أولا: التحديات المستقبلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:إن التحولات الجارية حاليا في العالم تضع المشروعات الصغيرة في البلدان النامية أمام تحديات مستقبلية جسيمة تتمثل فيما يلي[(1)]:

---

[1]الزبيدي حمزة محمود ، مرجع سابق ، ص 103

✓ **تحدي الإصلاح الاقتصادي**: ينتج عن تطبيق الإصلاحات الاقتصادية وفسح المجال للمنافسة الوطنية والأجنبية وترك المجال حرا أمام السلع الأجنبية لدخول الأسواق الوطنية خاصة بعد الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة مما يجبر المشروعات الصغيرة لتحضير نفسها لمثل هذه التحديات.

✓ **التحدي التكنولوجي والمعلوماتية**: يجب الاعتماد المتزايد على التكنولوجيا الحديثة ووسائلها المتطورة بهدف توسيع وتطوير خدماتها.

✓ **تحدي الكفاءة الإدارية والبشرية**: إن هذا التحدي يستدعي تطوير الموارد البشرية بما يتناسب مع عملية التحديث والتطور وبما يتواكب متطلبات التكنولوجيا الحديثة.

ومن أجل مواجهة التحديات يتطلب الأمر من أصحاب المشروعات الصغيرة تبني استراتجيات تضمن لها البقاء والتطور، وفي الإطار يركز الخبراء في الإدارة الإستراتيجية على البدائل التالية:

* **إستراتيجية تحديد وإستغلال الميزة التنافسية**:

إن مؤشرات المرحلة المقبلة تؤكد أن البقاء والنجاح للمشاريع يمكن أن يتحقق لنوعين منها:

الأول: هو المشاريع الكبيرة في حجمها ومواردها ونطاق نشاطها وخدماتها وأتساع الرقعة الجغرافية التي تغطيها.

الثاني: المشروعات المتخصصة والتي تعمل على تقديم خدمات أو سلع محددة متخصصة ومتميزة لاسيما في مجال تقديم الخدمات الاستشارية، وعليه فيجب على المشروعات الصغيرة اختيار البديل الثاني أي اللجوء إلى التخصص وتحديد الميزة التفاضلية أو التنافسية التي تستطيع من خلالها البقاء أو النجاح.

* **استراتيجية خدمة المشروعات الكبيرة وتنميتها**:

ويتحقق ذلك من خلال عمليات المناولة أي قيام المشروعات الصغيرة بإنتاج بعض الأجزاء التي تستخدم في منتجات المشروعات الكبيرة مما يقلل تكلفه إنتاج مثل هذه الأجزاء فيما لو قامت المشروعات الكبيرة بإنتاجها، ومن أجل تحقق الميزة الفضلى لتعاقد المؤسسات الصغيرة مع المصانع الكبيرة لابد من توفر أمرين:

أ.المهارة التي تعنى مدى قدرة هذه المصانع الصغيرة على تصنيع هذه الأجزاء الصغيرة التي تطلبها المصانع الكبيرة بأكبر قدر من الجودة والدقة وفي أسرع وقت ممكن،

ب. تلك الصيغة التي يرتضيها المصنع الصغير والمصنع الكبير إدارة وتنفيذ هذا التقاعد من الباطن.

---

1 جواد نبيل ، **ادارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ، بيروت ،لبنان ، مجد المؤسسة الجامعية لدراسات والنشر والتوزيع ،2007، ص 101.

ثانيا: الآفاق المستقبلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

والشركة في جلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ومن أهم هذه الآفاق:

- ✓ نشر وتجديد ثقافة المؤسسة؛
- ✓ ترقية تطوير التكوين، تأهل الموارد البشرية، تنمية المعرفة التقنية البشرية وإشارة الخبرة؛
- ✓ إنشاء مشاتل المؤسسات و مركز للدراسات و مراكز الدعم؛
- ✓ ترقية و تطوير جهاز الإعلام الاقتصادي؛ ترقية آليات التمويل؛
- ✓ وتطوير بورصة المناولة و ترقية التعاون الدولي والشراكة؛
- ✓ التفكير حول الدور الاجتماعي للقطاع الخاص؛
- ✓ إدراج الاهتمامات البيئية في القطاع؛
- ✓ تأهيل المؤسسات وتحضيرها للمنافسة الدولية؛
- ✓ تسهيل عملية إنشاء الشركات والحصول على الأراضي، وتبسيط الإجراءات الجبائية والجمركية وتوصيل البضائع إلى وجهتها؛
- ✓ ضرورة مرافقة ومتابعة منظمة أكثر للمشاريع الاستشارية: إقامة مؤسسة جديدة تكلف بترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية وتقوم هذه البيئة بدور الشباك الوحيد لتواجد جغرافي مناسب.
- ✓ وضع مكاتب هندسة مختصة على مستوى الأقطاب الاقتصادية للبلاد.
- ✓ استعمال عقلاني للتكنولوجيا الحديثة وخاصة المهارات البشرية التي لا تزال إلى يومنا هذا مهمشة.
- ✓ استراتيجية تحديد واستغلال الميزة التنافسية
- ✓ البقاء والنجاح للمشاريع بتحقيق ضمن حجمها ومواردها ونطاق نشاطها وخدماتها واتساع الرقاعة الجغرافية التي تغطيها بالإضافة إلى المشروعات المتخصصة التي تعمل على تقديم خدمات أو سلع التي تساهم في تحديد الميزة التنافسية.
- ✓ العمل على خدمة المشروعات الكبيرة وتنميتها وذلك من خلال عمليات المناولة أي قيام المشروعات الصغيرة بإنتاج بعض الأجزاء التي تستخدم في منتجات المشروعات الكبيرة.

خلاصة الفصل الاول:

توصلت الدراسات التي أنجزت حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العالم، إلى نتائج عديدة، وما يمكن قوله أن هذا النوع من المؤسسات له قدرة كبيرة على التوفيق بين النمو الاقتصادي وإنشاء مناصب شغل وتحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية، ولهذا يجب علينا التكفل التام بالمشاكل الخاصة المتنوعة بهذا القطاع، حتى يستطيع النمو في بيئة مشجعة، وتفعيل أساليب التمويل والأسواق الاستثمارية الملائمة للأعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإصدار التشريعات اللازمة لتفعيل وسائل النمو الحديث مثل شركات مخاطر الائتمان وللوصول إلى أهداف المرجوة من مؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب دعم التنمية وتجميع المشاركة العالمية وتزويدها بخدمات وتخصيصات وبالنسبة لتأهيل الإقتصاد الوطني فيجب عليه فتح المجال أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث إنشاء التنظيم والتمويل والدخول إلى مواقع التمويل المباشر من أجل النمو.

مقدمة عامة:

يتجه الواقع العالمي في ظل المتغيرات الحالية بشكل ملموس نحو دعم المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، فالمنظمات الدولية بنشاطاتها المتنوعة والواقع التطبيقي في مختلف بلدان العالم يظهران جليا أن هذا القطاع يعتبر قطاعا هاما تتمحور حوله وتتكامل معه باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى في مزيج تنموي يستهدف بالدرجة الأولى الارتقاء بالاقتصاد الوطني لأي دولة، ليصبح اقتصادا قويا.

في إطار التوجه الاقتصادي الذي تبنته أغلب الدول النامية للنهوض باقتصاداتها والمتمثل في الاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية لما تتميز به من مرونة عالية في العمل والقدرة في زيادة معدلات النمو، والمساهمة في رفع الكفاءة الإنتاجية والتنافسية في عالم سريع الحركة يتصف بالتجديد والتغيير المستمر لأذواق المستهلكين، بالإضافة إلى توفير مناصب عمالة من مصادر متنوعة، وبالتالي التخفيف من البطالة.

والجزائر كغيرها من الدول النامية مرت بتحولات ومراحل حيث تميزت بعد الاستقلال بالاعتماد على المؤسسات العمومية والمجتمعات الضخمة التي ساعد في انتشارها وتطورها الارتفاع في أسعار البترول آن ذاك، واستمر ذلك إلى غاية الأزمة البترولية التي شهدت انخفاضا محسوسا في أسعار البترول.

وبما أن الجزائر من بين الدول المعتمدة على الإيرادات البترولية جعلها تفكر في خطة جديدة للإنعاش الاقتصادي كبديل عن البترول، فاهتدت إلى إعادة هيكلة المؤسسات الصناعية الكبيرة التي توالت نتائجها الهزيلة من سنة إلى أخرى، وتقسيمها إلى مؤسسات صغيرة ومتوسطة، وإنشاء مؤسسات جديدة فتحت المجال بذلك للخواص، وهذا انطلاقا من تيقنها بأنه لا توجد وسيلة تنموية في الوقت الراهن أنجع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والدليل على ذلك تجربة العديد من الدول التي استطاعت النهوض باقتصادها من خلال الاعتماد على هذه المؤسسات، حيث سعت إلى وضع الأسس التنظيمية، التشريعية والمالية وحتى السياسية لإرساء قواعد هذا التوجه وتحفيزه، وترقيته لأداء الدور المنوط به.

ورغم هذا لا يزال هذا القطاع يعاني من عدّة مشاكل ابرزها مشكل التمويل لما يحمله من صعوبات في البحث عن مصادر التمويل اللازمة، وخصوصا في مرحلة الانطلاق. فكثيرا ما تعتمد هذه المؤسسات على الأموال الخاصة، أو على القروض العائلية، ذلك أن الحصول على القروض المصرفية يستوجب فضلا عن دراسة جدوى المشروع، توفر ضمانات كافية والتي نادرا ما تكون متاحة، ناهيك عن هؤلاء الذين يجتنبون مطلقا الاقتراض المصرفي لأسباب دينية.

وقد حاولنا خلال دراستنا التطرق إلى صعوبات وسبل التمويل المتبعة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث قمنا بدراسة حالة مؤسسة لتغذية الأنعام بعين بسام O.N.A.B لما لها من مميزات وما تتعرض له من صعوبات ومشاكل، خاصة التمويلية منها.

من خلال ما سبق يمكننا طرح الإشكالية الأساسية الآتية: ما هي الصعوبات التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التمويل؟ وما هي البدائل المتاحة للمؤسسات من اجل التمويل الأمثل؟

❖ **الأسئلة الفرعية:**

ضمن الاشكالية الرئيسية تندرج الاسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ما المقصود بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟
- ✓ هل تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مشكل التمويل ؟
- ✓ ما هي أهم البدائل التي توفر للمؤسسات التمويل الأمثل؟
- ✓ هل تعتبر القروض اداة فعالة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟
- ✓ كيف تتم عملية التمويل في مؤسسة اغذية الانعام ONAB؟و ماهي مصادر التمويل التي تعتمد عليها؟

❖ **فرضيات البحث:**

من اجل الاجابة على الاسئلة المطروحة نقوم بتحديد الفرضيات التالية:

- ✓ تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى أهم قطاعات النشاط الاقتصادي؛
- ✓ من اهم العوائق التي تعترض المستثمرين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو عدم وجود الاهتمام والدعم الكافي لها خاصة في مجال التمويل والتوجيه ؛
- ✓ هناك بدائل توفر للمؤسسات تمويلا أمثل منها اعتماد على البنوك؛
- ✓ تعتبر القروض من بين الموارد المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تساهم في تمويل هذه الاخيرة ؛
- ✓ تقوم المؤسسة باختيار مصادر التمويل حسب تكلفة كل مصدر.

❖ **أسباب اختيار البحث:**

يرجع اختيارنا لهذا الموضوع للأسباب التالية:

- ✓ الدور الفعال الذي تلعبه هذا النوع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمكان التي يحتلها التمويل في الاقتصاد الوطني ؛
- ✓ تندرج ضمن التخصص البيداغوجي الذي ندرس فيه و المتمثل في المالية،
- ✓ تفكيرنا الجيد في إنشاء مؤسسة صغيرة في المستقبل إنشاء الله؛
- ✓ معرفة الأسباب التي أدت إلى تغيير الذهنيات من اعتماد على المؤسسات الكبرى إلى التركيز على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالرغم من صغر حجمها وقلة رأسمالها؛
- ✓ شعورنا بأهمية الموضوع خاصة في ظل التحولات الاقتصادية وضرورة الاهتمام بطرق التمويل؛
- ✓ كون المؤسسات الجزائرية تعتمد على التمويل بدرجة كبيرة ومن بينها مؤسسة تربصنا.

❖ **أهداف البحث:** ويهدف من خلال الدراسة الى :

- ✓ الكشف عن الدور الذي يلعبه التمويل والمكانة التي يحتلها في المؤسسة باعتبارها الوقود المحرك لأي نشاط في الاقتصاد؛
- ✓ كون فكرة الاستفادة من القروض المصغرة فكرة حديثة؛

- ✓ التعريف بآليات الدعم التي تقدمها الجزائر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وإمكانيات الحصول عليها؛
- ✓ الموضوع يهتم كثيرا بالفئة الغالبية الشباب و معالجة مشكلة البطالة؛
- ✓ تنمية واثراء معارفنا العلمية والنقدية .

❖ **المنهج المتبع:** من أجل التحقق من صحة الفرضيات والوصول إلى الهدف اعتمدنا في بحثنا على المنهج الوصفي، الذي يقوم على وصف ما هو موجود في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وجمع البيانات عنها، واستعملنا المنهج التحليلي الذي يساعدنا على التحليل الدقيق للبيانات بعد تنظيمها و استنباط التفسيرات، والاستنتاجات للوصول إلى جملة من النتائج. و استعمال أدوات الوصف الإحصائي والمؤشرات الإحصائية، وكذلك القوانين والتشريعات المتعلقة بالمجال الاقتصادي.

❖ **حدود الدراسة:**

ترتكز محددات دراستنا فيما يلي :

1-التعرض الى سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وضرورة تذليل العوائق التي تحول دون ان تلعب هذه المؤسسات الدور المنوط بها .

2- نتناول في دراستنا لموضوع سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الفترة الممتدة من 20 /2015/04 الى 2015/05/15.

❖ **تقسيم البحث:** من أجل التحكم في الموضوع والإجابة على الإشكالية المطروحة وبغرض تسهيل الدراسة قمنا بتقسيم بحثنا إلى ثلاث فصول تتقدمهم مقدمة عامة، الفصلين الاوليين منها في الجانب النظري اما الفصل الاخير فخصصناه الى دراسة حالة مؤسسة اغذية الانعام، وتضمن كل فصل ثلاث مباحث ،حيث تم التطرق في فصلنا الأول الى تحديد الإطار العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فالمبحث الأول تناول فيه ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وذلك بالتعرض إلى: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودوافع ظهورها، المعايير الدولية لتحديدها وتصنيفها ،بالإضافة الى خصائصها .ويتناول المبحث الثاني مراحل وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم الصعوبات التي تواجهها أما المبحث الثالث تم تناول فيه واقع وافاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وقد تم التطرق الى:

تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإطارها القانوني في الجزائر ومساهمتها في الاقتصاد الوطني ، المنظومة المؤسسية لدعمها ،بالإضافة تحدياتها وأفاقها ، وخصصنا الفصل الثاني حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث تناول المبحث الأول عموميات حول التمويل وقد تم التطرق إلى: مفهوم التمويل وأنواعه، سياسته، بالإضافة إلى المبادئ والعوامل المحددة لنوع التمويل وحجمه، كذلك إلى أهمية التمويل ووظائفه، ومخاطر وضماناته ، وتناول المبحث الثاني مصادر وطرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. وقد تم التطرق فيه إلى تعريف تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة إلى واقعها في الجزائر، وكذلك مصادرها، وفي المبحث الأخير تم تناول

عوائق التمويل، مخاطره، البدائل التمويلية لحل عوائق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة إلى أفاقها في الجزائر.

وفي الفصل الأخير حاولنا إسقاط الجزء النظري على الواقع العملي واخترنا بالتحديد مؤسسة أغذية الانعام الكائن مقرها بعين بسام والذي ارتأينا في مبحثه الاول تقديم المؤسسة وذلك بإعطاء كل من نشأة وموقع ونشاط المؤسسة وكذا مهامها واهدافها وهيكلها التنظيمي، اما المبحث الثاني فكان تحت عنوان واقع تمويل المؤسسة ومدى مساهمتها في الاقتصاد المحلي والذي تطرقنا فيه الى مصادر وطرق التمويل المؤسسة ومراحله، وفي المبحث الاخير اطلعنا على مشاكل التي تعاني منها المؤسسة والحلول المقترحة .

وانهينا بحثنا هذا بخاتمة عامة تتضمن ملخصا عاما حول الموضوع متبوعا بأهم النتائج المتواصل اليها وطرحنا من خلالها مجموعة من توصيات واقتراحات.

❖ **صعوبات الدراسة:**

✓ صعوبة الحصول على المعلومات من مصادرها الرسمية (المديرية الولائية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة) .

✓ الصعوبات التي واجهتنا اثناء القيام بالدراسة التطبيقية خاصة ما يتعلق بترجمة الوثائق والتقارير المقدمة من خلال الخبراء.

تمهيد:

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور هام في التنمية الاقتصادية والتقليص من حدة البطالة وبالتالي يتعين إزالة كل العراقيل والعقبات التي من شأنها الحد من إقامة مثل هذه المؤسسات أو الحد من توسعها، ويتم كل هذا من خلال المرافقة والدعم ابتداء من فكرة الإنشاء إلى مرحلة ما بعد الوضع في التشغيل.

و يعتبر التمويل من بين المشاكل الرئيسية الهامة التي تشغل بال أصحاب المؤسسات عموما والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصوصا، ويمكن على أساسها أن يكتب النجاح للمؤسسة أو تبوء بالفشل.

لذا سوف نحاول في هذا الفصل إدراج المباحث التالية:

المبحث الأول: عموميات حول التمويل.

المبحث الثاني: مصادر وطرق التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الثالث: عوائق التمويل مخاطرة و بدائله

المبحث الأول: عموميات حول التمويل

يعتبر التمويل من أهم الاهتمامات التي تواجه جميع الأعوان الاقتصاديين وخاصة المؤسسات، الأفراد والحكومات، فالكل يحاول أن يجد الأسلوب التمويلي الملائم واحتياجاته وذلك من خلال توفيره لمختلف الموارد المالية ولهذا بإعطاء مفهوم التمويل وأنواعه.

المطلب الأول: مفهوم التمويل و أنواعه

يعتبر التمويل وظيفة أساسية وهامة من وظائف المؤسسة مما أدى إلى تطور مفهومه بشكل ملحوظ وله أنواع مختلفة ومتنوعة.

أولا: مفهوم التمويل

ويعرف التمويل على أنه" مجموعة الفعاليات التي تؤدي إلى توفير الأموال اللازمة للدفع والغرض منه تزويد المنشاة أو أي قطاع عامل بالأموال اللازمة لتحقيق أهدافه وتسديد التزاماته المالية وتمويل البرامج المقترحة.

يعتبر كأداة لتوفير الوقت المناسب أي يعني الوقت الذي تكون فيه المؤسسة في أمس الحاجة إلى الأموال، كما يوفر التمويل الوسائل التي تمكن الأفراد والمؤسسات على الاستهلاك والإنتاج على الترتيب وذلك في قرارات معينة[1]

كما أنه يعرف: "إن التمويل هو تلك الوظيفة الإدارية في المؤسسة التي تختص بعمليات التخطيط للأموال والحصول عليها من مصدر تمويل مناسب لتوفير الاحتياجات المالية اللازمة لأداء أنشطة المؤسسة المختلفة بما يساعد على تحقيق أهدافه وتحقيق التوازن بين الرغبات المتعارضة للفئات المؤثرة في نجاح واستمرار المؤسسة التي تشمل المستثمرين، العمال، المديرين، المجتمع والمستهلكين"[2].

نلاحظ أن هذا التعريف قد أدرج جميع العمليات والوظائف التي تقوم بها الإدارة التمويلية والتي تشمل عملية التخطيط المالي والحصول على الأموال من مصادر تمويل مناسبة.

يعتبر وجود رأس المال وبقدر حجم الأموال وتسيير مصادره، وحسب استشاره يكون العائد أو الربح الذي هو هدف كل نشاط اقتصادي.

---

1 رضوان وليم رضوان ، **الادارة المالية ،مدخل الى قررات الاستثمار وسياسة التمويل**، دار المسيرة للطباعة والنشر ، 1997، ص 97

2 سمير محمد عبد العزيز ، **اقتصادات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي** ، مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية ،الاسكندرية ،1998، ص100

ثانيا: أنواع التمويل

للتمويل نوعان أساسيان وهما التمويل الذاتي والتمويل الخارجي.

أ. **التمويل الذاتي**: ويقصد به الأموال المتولدة من العمليات التجارية للشركة أو من مصادر داخلية ودون اللجوء إلى مصادر خارجية.

يرى DEPPLIENS أن التمويل الذاتي يمكن الشركة من تغطية الاحتياجات المالية اللازمة لسد الديون وتنفيذ لاستثمار الرأسمالية وزيادة رأس المال العامل، ويشمل التمويل الذاتي الفائض النقدي المتولد عن العمليات التجارية وكذلك ثمن بع الأصول غير المستخدمة وقد فرق بين نوعين من التمويل: [1].

- ✓ **النوع الأول**: التمويل الذاتي الذي يهدف إلى المحافظة على الطاقة الإنتاجية والإدارية للشركة حيث تخصص أمواله لهذه الغاية ويشمل أموال الإهتلاك واحتياطي ارتفاع الأموال الرأسمالية.
- ✓ **النوع الثاني**: التمويل الذاتي الذي يهدف إلى التوسع والنمو وتخصص أمواله لتخفيف هذا الهدف والذي يشمل الأرباح المحتجزة والاحتياطات
- ✓ كما يمكن تعريف التمويل الذاتي على ،قيام المشروع بتوفير السيولة النقدية اللازمة من داخل المشروع نفسه دون الاعتماد على الآخرين.

وهو يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلة التجميع ومرحلة الاستخدام لما يتضمنه ذلك من وحدة مصادر الادخار ومصادر الاستخدام وأهم صور هذا التمويل بالنسبة للمشروعات العامة أن تتمتع حينئذ باستقلال مالي وميزانية ذاته، وهذا يعني أن يعود إليها فائض نشاطها الإنتاجي (الأرباح بعد تسديد الضرائب والالتزامات الأخرى) ليصبح من احتياطاتها ويدمج في ميزانيتها.

كما يمكن تعريفه على أنه الفائض المالي المتحصل عليه استكمال كل مستلزمات المؤسسة ويشكل هذا الفائض من: [2]

- ✓ الأرباح غير الموزعة والمخصصة للاحتياط.
- ✓ المؤونات التي تشكل لفترة طويلة.
- ✓ الاهتلاكات.

يلعب هذا النوع من التمويل دورا فعالا في ضمان كل من:

1. تمويل الوسائل الحديثة جزئية أو كليا سواء بالنسبة للاستثمارات وحتى المتعلقة بالاستغلال، إذ نستخلص من هذا أن التمويل الذاتي هو طريقة تسمح بتامين وضمان وضعية المؤسسة من جهة وزيادة طاقة المؤسسة.
2. تجديد الوسائل وبالتالي طاقة المؤسسة.

1 عبد الغفار حنفي، **الإدارة المعاصرة**، دار الجامعة، الإسكندرية، مصر 1991،ص 407.

2 مصطفى رشيد شيحة، **النقود والمصاريف والائتمان**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر 1999،ص 186.

3. ومن مميزات هذا النوع أنه يعتبر المصدر الأول لتكوين رأس المال الطبيعي بأقل تكلفة ممكنة فلا يتحمل المشروع في سبيل زيادة طاقته أية أعباء ما دامت ادخاراته هي التي تستخدم لتمويل الاستثمارات بحيث أنه يعطى للمشروع حرية اختيار نوعية الاستشار دون التقيد بشرط الائتمان، كما أنه يحافظ على استقلالية المؤسسة ماليا وضمان تسديد الديون بالإضافة إلى إمكانية دفع فوائد الأسهم والسندات.

4. مما يلعب على هذا النوع هو أن الاعتماد على المصادر الداخلية، فقط يحقق مردودية أقل من تلك التي تمول بمزيج الأموال الداخلية و الخارجية.

5.كما أن الاعتماد على الأموال الداخلية فقط يؤدي إلى التوسع البطيء مما يؤدي إلى عدم الاستفادة من القروض الاستثمارية المربحة بسبب عدم الاحتياجات المالية من التمويل الذاتي.

ب. التمويل الخارجي: يتمثل في لجوء المشروع إلى مدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات (قروض، سندات، أسهم) لمواجهة العوائق التمويلية وذلك في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتي المتوفرة لدى المؤسسة ويمكن التميز هنا بين:

- ✓ **التمويل الخاص**: الذي يأتي من مدخرات القطاع الخاص (أفراد، مؤسسات) والذي يكون في الشكل أسهم و سندات.
- ✓ **التمويل العام**: الذي يكون مصدره موارد الدولة ومؤسساتها (قروض بنكية، وسندات الخزينة) وتختلف الأهمية النسبية لكل من هذين من بلد لآخر حسب طبيعة النظام الاقتصادي السائد في هذا البلد [1].

ويعتمد التمويل الخارجي على الأموال الخارجية ويكون عن طريق:

- ✓ **البنوك التجارية**: حيث تلعب دورا كبيرا في تمويل المشاريع الاستثمارية و تقوم بتقديم مختلف القروض (قصيرة، متوسطة، طويلة الأجل).
- ✓ **شركات التأمين**: هي مؤسسات مالية تقوم بتوفير التامين للأفراد والمشروعات من مخاطر والمخاطر والخسائر التي يمكن أن يتعرض لها، يدفع التعويضات المالية الجهات المتضررة، حيث هذه المؤسسات بتجميع الفائض من الأرصدة النقدية في صورة أسهم و أقساط تأمين، وتوظيف هذه الارصدة الفائضة في شكل قروض توجه إلى المشروعات الجديدة وأخرى قائمة من قبل.

ثالثا: سياسة التمويل

يمكن التمييز بين ثلاث أنواع من سياسات التمويل كالتالي[2].

1 ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص99.

2 النجار فريد ، **التمويل المعاصر** ، الدار الجامعية ، القاهرة ، الطبعة الثانية ،2008، ص91

1- سياسة التمويل المتحفظة

حسب هذه السياسة فإن المؤسسة تفضل الاعتماد التمويل طويلة الأجل في تحويل احتياجاتها إلى حد استخدامها في تمويل جزء من الأصول المتداولة وهذا قصد تخفيض مخاطر السعر المالي، كما يمكنها كذلك من الحصول على سيولة أكبر وهذا عندما تنعدم حاجة المؤسسة إلى الأصول المؤقتة، وهذا ما يتيح لها فرصة استثمار هذه السيولة في الأوراق المالية وبالتالي تخفيض درجة المخاطر بسبب ارتفاع درجة السيولة، وأيضا تخفيض العائد على الاستثمار في الأصول المتداولة، نظرا لارتفاع تكلفة التمويل طويلة الأجل لأجل مقارنته بالتمويل قصير الأجل.

2- سياسة التمويل الجزئية:

هذه السياسة على عكس سابقتها تعتمد على استخدام مصادر التمويل قصيرة الأجل في تمويل جزء من الأصول المتداولة الدائمة، وهناك من المؤسسات التي تذهب إلى حد تمويل أصولها الثابتة من التمويل قصير الأجل.

وبالرغم من بعض المميزات التي تحفظها هذه السياسة كانخفاض تكلفة التمويل بالإضافة إلى المرونة في توفيره وكذا ارتفاع معدل الفائدة في حالة استخدامه إلا أنه لا يخلو من مخاطر نذكر منها كونه يتطلب تجديدها مستمرا للقروض وهو ما يزيد من احتمال مواجهة المؤسسة لمشاكل عدة تمكنها من الحصول على احتياجاتها.

3-السياسة المثالية:

هذه السياسة تأخذ مركز وسط بين السياستين السابقتين حيث تقوم على الجمع بين مزاياها، فيما يتعلق بالعائد والخطر وصولا إلى مستوى رأس المال العامل الذي عنده ربحية الأصول أكبر ومخاطر السعر المالي أقل وموضوع هذه السياسة هو أن تقوم المؤسسة بتمويل جزء من احتياجاتها من مصادر التمويل طويل الأجل وما زاد على ذلك يتم تغطيته بتمويل قصير الأجل.

ما يمكن استنتاجه هو أنه إذا كانت المؤسسة تحتفظ بنسبة عالية من الأصول المتداولة فإن سياستها تتم بالتحفظ وارتفاع نسبة التمويل طويل الأجل وما يقابلها من سياسة جزئية أو متحررة إذا كانت تحتفظ بنسبة منخفضة من الأصول المتداولة وهذا ما يدفعها إلى الاعتماد على المصادر قصيرة الأجل والأفضل على المؤسسة اعتماد السياسة المثالية التي تعتمد على المزج بين السياستين بطريقة تجنبها المخاطر وتضمن لها أكبر ربحية.

المطلب الثاني: مبادئ التمويل والعوامل المحددة لنوع التمويل و حجمه.

يعتمد تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مبادئ وهناك عوامل محددة من نوع التمويل وحجمه

أولا: مبادئ التمويل:

بالرغم من التقسيمات الرئيسية والفرعية لمجال التمويل كأحد المجالات المتخصصة، إلا أن هناك مبادئ عامة يجب معرفتها على المستوى مجال التمويل ككل، ومن بينها [(1)]:

المبدأ الأول: يتمثل في المأزق الذي يقع فيه المدير المالي، بمعنى أن اتخاذ قرار مالي يهدف إلى تحقيق مستوى معين من خلال الربحية ولكن ذلك عادة ما يتعارض مع السيولة، وهذا المبدأ أيا كان نوع قرار الاستثمار..

المبدأ الثاني: يتمثل في الملائمة والتوقيت السليم للموازنة بين ميعاد الحصول على التدفقات من الاستثمارات وبين سداد الالتزامات، وهذا المبدأ يعني أن الأصول التي استثمرت فيها الأموال لا يجب أن تكون ممولة من مصادر تمويل قصير الأجل، ويمكن صياغة هذا المبدأ في العبارات التالية:" لا تقترض قرض قصير الأجل وتستثمره في استثمار طويل الأجل"

ثانيا: العوامل المحددة لنوع التمويل وحجمه.

هناك عدة عوامل محددة لنوع التمويل وحجمه منها: [(2)]

1– الملائمة: تعني الملائمة بين أنواع الأموال المستخدمة ومجمل الأصول التي يتم تمويلها باستعمال تلك الأموال، فمثلا استخدام الأموال الطويلة الأجل للاحتياجات الطويلة المدى لشراء أصول ثابتة والموال القصيرة الأجل لتغطية الاحتياجات قصيرة الأجل كالاحتياجات الموسمية

2– الدخل: إن المدير المالي في المؤسسة يستطيع تحسين العائد المحقق على الأموال أصحاب المشروع وذلك عن طريق الاقتراض بكلفة أقل من العائد المحقق على الموجودات حيث يطلق على هذه العملية " المتاجرة بالملكية".

3– الخطر: المقصود بالخطر هنا هو الخطر الذي يلحق بأصحاب المشروع نتيجة لزيادة الالتزامات على المشروع وكثرة عدد الأفراد الذين يتقدمون عليهم في الأولوية على الدخل أو على الموجودات عند التصفية.

ويزداد الخطر عند زيادة احتمال عدم بقاء شيء لأصحاب المشروع، يأتي هؤلاء بمطالبة حقوقهم بالنسبة للدخل وعليه فإن أي فشل يلحق بالمؤسسة يكون الملاك الباقون هم أول من يتأثر بهم [(1)].

---

1 هيثم محمد الزعبي، **الإدارة والتحليل المالي**، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2000، ص 105.

2 حسين عطا غنيم، **دراسة في التمويل** ، المكتبة الأكاديمية، ، القاهرة ، مصر، ص 2.

5–المرونة: وهي قدرة المؤسسة على تعديل مصادر الموال بالزيادة أو النقصان تبعا للتغيرات الأساسية في الحاجة لهذه الأموال فإن توفر عامل المرونة في المؤسسة يحقق الأموال التالية: [2].

–القدرة على استخدام الأموال المتاحة في أي وقت.

–زيادة قدرة المؤسسة في التعامل بمورد محتمل.

–إمكانية الحصول على بدائل عند رغبة المؤسسة في التوسع أو الانكماش في الموال المستخدمة.

6– التوقيت: عن هذا العامل يرتبط بالمرونة وهو يعني أن المؤسسة تختار الوقت المناسب للحصول على الأموال بأقل تكلفة ممكنة، وعن طريق اقتراض أموال الملكية تحقق المؤسسة ثروات كثيرة وفق التوقيت السليم لعمليات الاقتراض والتمويل .

7– معايير المديونية: هناك مستويات محددة لنسبة إجمالي الديون إلى إجمالي صافي حقوق المساهمين لمختلف أنواع الصناعات ويجب أن لا تشدد المؤسسة في حجم مديونيتها عن هذا النمط، لأن ذلك يجعل الدائنين يشككون في سلامة الموقف المالي للمقرض.

–وبصفة أخرى يمكن القول أنه عند تحديد طلب الحصول على القروض يجب التحقيق من قدرة المقترض ورغبته في الوفاء بالتزاماته وتلخص هذه العوامل فيما يلي:

- ✓ القدرة على السداد.
- ✓ سمعة وكفاءة إدارة الشركة.
- ✓ القدرة على توليد الدخل.
- ✓ . درجة ملكية الأصول حيث على المنتج أن يمتلك آلات وأجهزة تمكنه من الصمود والتنافس.
- ✓ .الظروف الاقتصادية التي تعمل في إطارها الشركة.

حيث أن هذه العوامل والمعلومات يتم جمعها ثم تحليلها ويترك أمر اتخاذ القرار التمويلي للمستوى الإداري المسؤول سواء كان فردا أو لجنة.

1 فردوسيين ، **التمويل الاداري** ،ترجمة عبد اللطيف وعالة بيلة ، الجزء الثاني ،دار المريخ لنشر ، الرياض السعودية ، 1993،ص24

2 احمد عبد الوهاب يوسف ، **التمويل وادارة المؤسسات المالية** ، عمان ، دار الجامد للنشر ، الطبعة الثالثة ،2008 ، ص99

المطلب الثالث: أهمية التمويل و وظائفه.

يعتبر التمويل فرعا من فروع الاقتصاد وتبرز أهميته في كونه يؤمن ويسهل الفوائض النقدية والقوة الشرائية من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض إلى الوحدات الاقتصادية ذات العجز المالي، ومن المعلوم أن هذه الأخيرة هي تلك الوحدات التي يزيد اتفاقها على السلع والخدمات عن داخلها، في حين أن الوحدات ذات الفائض هي تلك التي يزيد دخلها عن ما تنفقه على السلع والخدمات.

أولا: أهمية التمويل.

1. تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها.
2. يساعد على إنجاز المشاريع المعطلة و أخرى جديدة والتي بها يزيد الخل الوطني.
3. يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل لاقتناء أو استبدال المعدات.
4. يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي.
5. يساهم في ربط الهيئات والمؤسسات المالية والتمويل الدولي.
6. المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من الإفلاس والتصفية ويقصد بالسيولة توفير الأموال السائلة الكافية لمواجهة الالتزامات المترتبة عليها عند استحقاقها أو هي القدرة على تمويل بعض الوحدات إلى نقد جاهز خلال فترة قصيرة دون خسائر كبيرة

ونظرا لأهمية التمويل فقرات يعتبر من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني بها المؤسسة ذلك أنها المحدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف واختبار أحسنها، واستخدامها أمثل لما يتناسب وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وبدون مخاطر مما يساعد على بلوغ الأهداف المسطرة وأن قرار إختيار طرق التمويل يعتبر أساس السياسة المالية حيث يرتبط بهيكل رأس المال وتكلفته إذ يختار البديل الذي يكلف المؤسسة أقل ما يمكن[1].

ثانيا: وظائف التمويل.

إن التمويل وظائف مختلفة يمكن إجمالها من خلال وظيفة التخطيط المالي، وظيفة الرقابة المالية، على الأموال، استثمار الأموال، وكذلك مقابلة مشاكل خاصة.[2].

---

1 سعاد نائف البرنوطي ، مرجع سابق ،ص 170

2 محمد شفيق حسين الطيب، محمد إبراهيم عبيدات، **أساسيات الإدارة المالية**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، 1997م، ص ص21-23

1- التخطيط المالي: هو نوع من أنواع التخطيط يركز على الموال فهو يساعد في الإعداد للمستقبل حيث أن تقرير المبيعات والمصاريف التشغيلية الرأسمالية توجه تفكير المدير المالي نحو المتطلبات المالية في المستقبل، حيث يقوم بتخطيط الاحتياجات المالية للمنشآت سواء كانت هذه الاحتياجات قصيرة طويلة أو متوسطة المدى.

ويجب الأخذ بعين الاعتبار صعوبة التنبؤ بالمستقبل وبأن خططه تقوم على معلومات غير كافية أو أكيدة، ويعني استبعاد التخطيط جانبا بل يتطلب ضرورة وضع الخطط التي تتمتع بمرونة كافية تجعلها قادرة على التماشي والظروف غير متوقعة .

2- الرقابة المالية: تتألف وظيفة الرقابة المالية من تقييم أداء المنشآت بمقارنة الخطط الموضوعة لغرض اكتشاف الانحرافات وتصحيح انحرافات الأداة وتعديل الخطط نفسها، ثم متابعة التصحيح للتأكد من تنفيذ عند القيام بالتخطيط المالي يجب القيام بتصميم نظام الرقابة المالية، حيث تمكن من مراجعة التنفيذ الفعلي مع الخطط الموضوعة وبواسطة مقادير الأداء يمكن اكتشاف الانحرافات ويستلزم هذا الاكتشاف البحث عن أسباب حدوث هذه الأزمات.

وعادة ما تكون الرقابة المالية مسؤولية المدير المالي الذي عمله الأساسي هو الإشراف على الحسابات في معظم المشاريع يكون مسؤولا أمام الدير المالي وفي المشاريع يكون مسؤولا أمام المدير العام.

3- الحصول على الأموال: إن التخطيط المالي يلبي التدفقات النقدية الداخلية والخارجية خلال الفترة التي تشملها الخطة، ويبين مقدار الأموال التي تحتاجها المنشآت ومواعيد حاجة هذه الأموال ولتغطية هذه الحاجة فإن المدير المالي يلجأ إلى مصادر خارجية للحصول على هذه الأموال وعليه البحث على الأموال المناسبة والتي تكون مذهلة وبتكلفة قليلة

4-استثمار الأموال: بعد قيام المدير المالي بإعداد الخطط المالية والحصول على الأموال من مصادرها عليه أن يتأكد أن هذه الأموال تستخدم بحكمة وتستخدم استخداما اقتصاديا داخل المنشآت كما عليه أن يتأكد من هذا الاستخدام يؤدي إلى الحصول على عائد أكبر للمنشآت وذلك من استثمار الأموال في الأصول المختلفة. ومن المهم أن تتمكن المنشآت بمرور الوقت من الحصول على أموالها التي استثمرتها في هذه الأصول فهي تحتاج إلى هذه الأموال لسد التزاماتها

5- مقابلة مشاكل خاصة: إن الوظائف الأربعة السابقة هي وظائف دورية ودائمة للإدارة المالية والمدير المالي ولكن قد تواجه المدير من وقت لآخر مشاكل مالية ذات طبيعة خاصة وغير متكررة.

المطلب الرابع: مخاطر وضمانات التمويل: سنوضح في هذا المطلب كل من مخاطر وضمانات التمويل

أولا– مخاطره: هناك ثلاثة أنواع من مخاطر التمويل التي تواجهها المؤسسة أثناء تمويل مشاريعها والتي تكون سببا في تعطيلها وهي: [1]

1. من ناحية السلع في المخازن أو المواد الأولية فهي معرضة بطبيعة الحال إلى الاختلاس أو التلف بسبب طول مدة تخزينها وعدم طلبها من طرف الزبائن أو غير ذلك.
2. إن التسيير الجيد للمؤسسات يسمح بتحقيق الأهداف المتوقعة مستقبلا أو حتى الوصول إلى نتائج أفضل ومن ثم فإن سوء التسيير من طرف مسيري المشروع يتسبب في تعطيل مدة إنجازه ونعتبر أخطار التسيير بمثابة الأخطار الفنية.
3. أما النوع الثالث من المخاطر فهو المخاطر الاقتصادية التي تنقسم بدورها إلى نوعين أساسيين هما:

– خطر عدم كفاية الموارد اللازمة لإتمام المشروع والتي تسبب في توقف العمل وفي نفس الوقت التام الصنع للمؤسسة ويعود ذلك إلى عدة أسباب نذكر منها:

- ✓ سوء التقدير لرغبات و احتياجات المستهلكين بسبب نقص الخبرة وقلة المعلومات.
- ✓ المنافسة الكبرى في السوق .

وبالمقابل هناك عدة طرق بتفادي أو تخفيض هذه الأخطار منها:

- ✓ وضع احتياطات ومخططات في الميزانية لمواجهة خطر محتمل.
- ✓ التأمين ضد أخطار السرقة والحريق وغيرها ومن المخاطر وذلك لدى مؤسسات التأمين

ثانيا: ضمانات التمويل

تقوم المؤسسات التي تطلب القرض بتقدم معلومات تسمح للبنك بتقييم وضعيتها وإمكانياتها وتقدير إمكانية حدوث الخطر ونوعه ودرجته وبناءا على هذا التقدير يقرر فيها إذا كان يقبل منح القرض أو يرفض ذلك، وبما أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال إلغاء الخطر بصفة نهائية ومن أجل زيادة الاحتياط قد يلجأ البنك إلى طلب ضمانات كافية من المؤسسات التي تطلب القرض والتي تعتبر ذات أهمية كبرى بالنسبة له، ويمكن تصنيف هذه الضمانات إلى صنفين رئيسيين هما: [2].

---

1 طاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية ،بن عكنون ، الطبعة الخامسة ، 2005 ،ص 165-166

2 حسين رحيم، **تمويل المؤسسات الصغيرة المتوسطة في الجزائر**، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة المتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، معهد التجارة، جامعة سطيف، الجزائر 25-28 ماي 2003، ص 04.

1. **الضمانات الشخصية**: هي التي تقوم بها الأشخاص والتي بموجبها يعدون بتسديد الديون في حالة عدم قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم في تاريخ الاستحقاق ويمكن تمييز نوعين من الضمانات الشخصية هما الكفالة والضمان الاحتياطي:

أ. **الكفالة**: هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين إذا لم يستطع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول آجال الاستحقاق.

ونظرا لأهمية الكفالة كضمان شخصي ينبغي أن يعطي له اهتمام كبير ويتطلب أن يكون ذلك مكتوبا ومتضمنا طبيعة الالتزام بدقة ووضوح.

ب. **الضمان الاحتياطي**: يعتبر من بين الضمانات الشخصية على القروض ويمكن تعريفه على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة الموقعين عليها على التسديد ويختلف عن الكفالة كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية والأوراق التجارية التي يسري عليها هذا النوع من الضمان: السند للأمر، السفتجة والشيكات والهدف من هذه العملية هو ضمان تحصيل للرثة في تاريخ الاستحقاق كما يختلف الضمان الاحتياطي عن الكفالة في كون الأول هو التزام تجاري بالدرجة الأولى حتى ولو كان مانع المبلغ غير تاجر لأن العمليات التي تهدف الأوراق محل الضمان إلى إثباتها هو عمليات تجارية.

2- **الضمانات الحقيقية**: ترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء للضمان، وتتمثل هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات يصعب تحديدها هنا وتعطي هذه الأشياء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان استرداد القرض ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض وفي الواقع يمكن ان يشرع في عملية البيع هذه خلال 15يوم ابتداءا من تاريخ القيام بتبليغ المدين .

المبحث الثاني: مصادر وطرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يعد قرار التمويل من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني المؤسسة لأنها عنصر محددة لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر وطرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: تعريف تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعريف 1: يعرف التمويل في أدق معانيه أنه نقل القدرة التمويلية من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي.

تعريف 2: كما يمكن تعريفه بأنه تدفق مالي أو سلعي بين مؤسسة التمويل والنشاط المستفيد من تلك الأموال أو السلع

تعريف 3: التمويل هو البحث عن الطرق المناسبة للحصول على الأموال والاختيار وتقييم تلك الطرق والحصول على المزيج الأفضل بينهما بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات والتزامات المنشأة [1].

تعريف 4: التمويل هو تلك الوظيفة الإدارية في أي شركة تختص بعمليات التخطيط الأموال والحصول عليها من مصدر التمويل المناسب لتوفير الاحتياجات اللازمة لأداء أنشطة الشركة المختلفة بما يساعد على تحقيق أهدافها.

تعرف 5: التمويل هو الفعالية المتعلقة بتخطيط الأموال وتجهيزها ورقابتها والتمويل هو الفعالية المتعلقة بتخطيط الأموال وتجهيزها ورقابتها وادارتها.

تعريف6:هو الحقل الإداري و مجموعة الوظائف المتعلقة بمجرى ادارة النقد والرامية من تمكين المؤسسة من تنفيذ أهدافها ومواجهة ما يستحق عليها من التزامات في الوقت المحدد.

تعريف7: التمويل بلعب دورا مهما في التخطيط المالي، إدارة الأصول ومواجهة المشاكل الاستثنائية لضمان استمرار بقاء المؤسسة بالإضافة إلى تجهيز وسائل الدفع.

لقد تعددت تعاريف حول تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نستطيع أن تلخص باختصار أن التمويل وسيلة للمنشاة لتكوين الطاقة الإنتاجية وعنصر حيوي لاستمرارها في النشاط بل أكثر من ذلك هو أداة للنمو والتطور[2].

1 هيثم محمد الزغبي ، مرجع سابق، ص 77.

2 ماضي محمد توفيق ، **تمويل المشروعات** ، دار الفكر للطبع والنشر ،القاهرة ، مصر ، 1999،ص 186

المطلب الثاني: واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

إن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يتطلب من وجود عدة طرق وأشكال وأهم العوامل المتحكمة فيها.

أولا: طرق وأشكال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: [1].

1- التمويل عن طريق البنك: وهي عادة تخص:

- نشاطات (قروض متوسطة الأجل، قروض طويلة الأجل).
- نشاطات الإستغلال (تسهيلات الصندوق، السحب على المكشوف، قروض الموسم..)

2- التمويل بصيغ أخرى: مثل قرض الإيجار

الذي هو عبارة عن عملية مصرفية ومالية تتم بموجب عقد قانوني تأجير الأجرة والأدوات الإنتاجية من وحدة مالية تملكها إلى وحدة إنتاجية تستخدمها لفترة معينة مقابل أقساط محددة.

3- أشكال تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تتمثل فيما يلي:

أ- في هذه الحالة يتشكل رأس مال كلية من مساهمة لصاحب المشروع وهذا ما يسمى بالتمويل الذاتي.

ب- التمويل الثنائي: عبارة عن مساهمة شخصية + قروض بدون فائدة.

ت- التمويل الثلاثي: في هذه الصيغة تكمن المساهمة المالية لصاحب المشروع بقرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) وجزء ثالث قرض بنكي تتحمل الوكالة تغطية جزء من فوائده.

ثانيا: العوامل المتحكمة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

وتتمثل هذه العوامل فيما يلي[2]:

1. **حجم المؤسسة:** أشارت العديد من الدراسات إلى أن لحجم المؤسسة عدة أسباب وجود علاقة إيجابية بين حجم المؤسسة والمديونية، أولها أن احتمالات الإفلاس تنخفض في المؤسسة ذات الحجم الكبير كما ان المؤسسات الكبيرة تملك إمكانية أكبر في اللجوء إلى الأسواق المالية تستطيع الاقتراض بشروط أيسر ولديها القدرة الكبيرة على خدمة الدين.
2. **مردودية المؤسسة:** يشيرbrigham إلى متغير يعتقد في تأثيره على الهيكل المالي وهو مردودية المؤسسة، فارتفاع مستوى المردودية يعطي المؤسسة قدر أكبر من المرونة في تغطية التزاماتها المالية.

1 عبد المجيد تيماوي وآخرون، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،في دعم المناخ الاستثماري** ، ملتقى الدولي حول متطلبات تاهييل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ،حسيبة بن بوعلي ، الشلف ، الجزائر ، 2006 ، ص 241.

2 يوسف فريشي وآخرون، **خصائص ومحددات الهياكل التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** الجزائرية ،الملتقى الدولي ، ص 433.

3. **الضمانات**: في قسم من هذه الدراسات يعبر عن حجم الضمانات بنسبة الأصول الثابتة إلى إجمالي الأصول، بينما اعتمدت دراسات أخرى إلى إضافة المخزونات الثابتة، حيث تم التوصل إلى الكشف عن تأثير هذه المتغيرة على نسبة الاقتراض في المؤسسة.

4. **معدل نمو المؤسسة**: تتفق نظرية الإفلاس ونظرية الوكالة على وجود علاقة عكسية بين معدل نمو المؤسسة ومعدل الاقتراض، بينما يخالف النظرية الالتقاط التدريجي للتمويل لهذه النظرية، ففي إطار نظرية تكلفه الإفلاس، وأمام إمكانية النمو يتوقع عزوف المؤسسة على اللجوء إلى الاقتراض باعتبار أن قيمة الأصول تكون معدومة في حالة التصفية.

المطلب الثالث: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يمكن لنا أن نقسم مصادر التمويل إلى:

أولا: من حيث أسلوب التمويل:

1. **التمويل غير رسمي**: هو الذي يتم من خلال قنوات تعمل غالبا خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة: وهو ينقسم إلى[1]:

✓ **الأسرة والأصدقاء**[2]: يعتبر أول مصدر يتوجه غليه صاحب المشروع الصغير عندما تعجز موارده الذاتية عن توفير التمويل اللازم لمشروعه وهو يتم بدون فائدة.

✓ **المرابين**: وهو مصطلح يطلق على الموالين غير الرسميين الذين يقدمون قرض بفائدة عالية جدا، وفي العادة تكون هذه القروض قصيرة الأجل، كما ان هؤلاء الموالين يقرضون أموالهم لعملاء استقرت منزلتهم منذ زمن طويل جدا.

✓ **مدينوا الرهانات (محلات الرهانات)**: وهؤلاء يقدمون خدماتهم التمويلية لمن يملك أصول عينية يمكن تداولها في السوق، فيقومون برهانها رهنا حيا لدى المقرض ويحصلون على قرض قصير المدى بنسبة أقل من قيمة الأصول.

✓ **إقراض التجار لزبائنهم**: حيث يقوم التاجر بتمويل أحد المزارع أو الصناع بمبلغ من المال مقابل التزام المزارع أو الصانع بيع إنتاجه كاملا إلى التاجر وقت الحصاد أو الانتهاء من الإنتاج.

✓ **جمعيات تناوب الادخار والائتمان**: تقوم فكرتها على عدد صغير من الأفراد يؤلفون مجموعة ويختارون شخص من بينهم لرئاسة الجمعية ليقوم بصفة دورية – شهر في العادة- فتحصل مبلغ معين من كل عضو ثم يعطي اجمالي المبلغ المحصل من جميع الاعضاء بالتناوب الى كل عضو، وبالتالي فإن المبالغ التي يدفعها كل عضو على مدار فترة الجمعية يتسلمها مرة واحدة لما يوفر له مبلغا يمكنه تمويل ما يحتاجه، وبالتالي فالمقرضون هم المقترضون بدون فائدة.

---

1 محمد عبد الحليم، **التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية**، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، معهد التجارة، جامعة سطيف، الجزائر، 25-28 ماي 2003، ص 363.

2 محمد ايمن عزت الميداني ، **الادارة التمويلية** ،مكتبة العكان ، الطبعة الثانية ،1999 ، ص 99

✓ **الشركات والمساهمون في المؤسسة (تأسيس المؤسسة المصغرة):** يستطيع صاحب المؤسسة أن يجعل المؤسسة أكثر جذبا للمستثمرين من خلال تأهيله لأن يكون مؤسسة تجارية صغيرة أو متوسطة.

2. **التمويل الرسمي:** هو الذي يتم من خلال قنوات تعمل غالبا داخل إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة وهو يشمل[1]:

- ✓ **برنامج المساعدات المالية من قبل إدارة المشروعات الصغيرة:** هذه الأخيرة مخولة بمنح القروض من أجل إعانة المؤسسات الصغيرة التجارية على تمويل بناء المنشآت أو تحويلها أو توسيعها بما في ذلك شراء الأراضي والمعدات.
- ✓ **الشركات الاستثمارية للمشروعات التجارية الصغيرة:** من الوسائل المساعدة الأخرى التي تقوم بها إدارة المشروعات التجارية الصغيرة من خلال ترخيص وتنظيم الشركات الاستثمارية للمشروعات التجارية الصغيرة.
- ✓ **البنوك التجارية وغيرها من المؤسسات المقرضة:** إن هذه الأخيرة مصدر رئيسي من مصادر الأموال بالنسبة للمشروعات التجارية الصغيرة والمتوسطة على شكل قروض، وهي على ثلاث أنواع: طويلة، متوسطة، قصيرة.

3. **التمويل شبه رسمي:** وهو ترتيب يقوم بتوفير مصادر الأموال اللازمة لتميل المشروعات الصغيرة على مؤسسات التمويل الرسمية وفي إقراضها على أساليب غير رسمية، وذلك من خلال عدة برامج او نظم فرعية وهي[2]:

✓ **نظام إقراض المجموعة:** ويقوم على تكوين تنظيم من بعض أفراد المهنة صورة مجموعة، وتقديم المجموعة باسمها لبنك لطلب قرض ثم تقوم بتخصيصه بين أفرادها، وتكون المجموعة مسؤولية أمام المقرض عند تسديد القرض.

✓ **نظام التمويل التعاوني:** وهو نظام يقوم على وجود مجموعة كبيرة تربطها صلات عمل او مهنة او مسكن، حيث يقومون بإنشاء مؤسسة مالية يودعون فيها مدخرات وتمويل هذه المؤسسات لأعضائها بالأموال اللازمة بفائدة منخفضة.

✓ **نظام الصناديق المتخصصة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:** والتي تنشئها إحدى الجمعيات والمنظمات غير الحكومية وتمويل في الغالب من أموال متخصصة في صور منح القروض.

ثانيا: من حيث الملكية:

وينقسم إلى [3]:

1. **التمويل من المالكين أنفسهم:** وذلك من خلال عدم توزيع الأرباح، وزيادة رأس المال.

---

1 محمد ايمن عزت الميداني، المرجع سابق ،ص101

2 المغربي محمد الفاتح محمود بشير ، **تمويل والمؤسسات المالية** ، القاهرة ، الشركة العربية المتحدة ،الطبعة الثالثة ، 2011 ،ص77

3 طارق الحاج، **مبادئ التمويل**، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ،الاردن ،2002،ص ص25-26

2. **التمويل من غير المالكين (المقرضين)**: وقد يكونوا موردين للمنشأة او بنوك مؤسسات مالية...إلخ، ويطلق عليها بأموال الاقتراض.
وهذا النوع من التمويل قليل الاستعمال.

ثالثا: من حيث النوع:

وينقسم إلى[1]:

1. **التمويل المصرفي**: وهو الذي نحصل عليه من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.
2. **التمويل التجاري**: وهو نحصل عليه من التجار.

رابعا: من حيث المدة (الفترة الزمنية):

وهو على ثلاث أنواع تمويل طويل، متوسط وقصير الأجل وهي كالآتي[2]:

1. **تمويل طويل الأجل**: مثل القروض البنكية السندات...إلخ، وتكون أكثر من 10 سنوات.

ومن أهم هذه الأنواع يمكن أن نذكر: الأسهم العادية والممتازة والأرباح المتحجرة والقروض طويلة الأجل.
وهذا المصدر له خصائصه ممثلة لحقوق الملكية العادية وخصائص أخرى مماثلة للمديونية، فالقروض تدفع عند اجل الاستحقاق.

2. **تمويل متوسط الأجل**: وهو ذلك النوع من التمويل الذي يمتد ما بين السنة و 10 سنوات

حيث تلجأ المؤسسات إلى تمويل متوسط الأجل (إلى جانب التمويل طويل الأجل) وبغرض تمويل الجزء الدائم من استثماراتها في الرأس المال العامل المتداول، وبالإضافة إلى مجهوداتها الثابتة، وتشمل مصادر التمويل هذه المدة وقروض الآلات والتجهيزات وتمويل الاستئجار، وهذه الأخيرة تعتبر من الطرق المستحدثة في التمويل، وهناك قروض المدة، قروض التجهيزات هما طرق التمويل متوسط الأجل.

3. **التمويل قصير الاجل**: ويقصد به تمويل نشاط الاستغلال بمعنى تمويل العمليات التي تقوم بها المؤسسة في فترة قصيرة، ويستخدم كذلك لتمويل الاحتياجات المالية المؤقتة لتمويل الاستثمارات في الأصول المتداولة، ويتم احتيار مصدر التمويل القصير الأجل المناسب من طرف المدير المالي أخذا في الحسبان عدة اعتبارات منها: التكلفة أثر المصدر على نسبة المديونية، مدى الوثوق والاعتماد على المصدر، المرونة.

---

1 طارق الحاج، ، مرجع سابق، ص ص 26- 27
2 عبد الغفار حنفي واخرون ، مرجع سابق، ص410

يصنف التمويل قصير المدى إلى مجموعتين[1]:

- ✓ تمويل قصير الأجل تلقائي.
- ✓ تمويل قصير الأجل تفاوضي (إتفاقي).

فالنوع الأول يتم ويتولد تلقائيا خلال دورة التشغيل للشركة، ولا يحمل معدل فائدة مثل أوراق الدفع، إما النوع الثاني فلا يتم تلقائيا وإنما بناءا على اتفاق ومفاوضات شخصية ويحمل معدل فائدة مثل القروض المصرفية.

ويمكن القول كذلك، التمويل قصير الأجل مصدر من مصادر التمويل المؤقتة.

خامسا: من حيث المصدر:

وينقسم إلى: [2]

1. **التمويل الداخلي**: ويكون مصدره من المؤسسة نفسها أو مالكيها مثل بيع الأصول أو تأجيرها أو حجز الأرباح...إلخ، ومن مصادره: الأسهم العادية، حيث يمثل السهم العادي سند ملكية له قيمة اسمية وقيمة دفترية وقيمة سوقية.
2. **التمويل الخارجي**: ويكون مصدره من خارج المؤسسة بعيدا عن مالكيها شل الإقراض البنكي، التمويل التجاري، السندات...إلخ

استرداد القرض في الواقع يمكن أن يشرع في عملية البيع هذه خلال 15 يوما إبتداءا من تاريخ القيام بتبليغ المدين.

1عبد الغفار حنفي وآخرون، المرجع السابق، ص ص 411-413.

2 جميل أحمد توفيق، **أساسيات الإدارة المالية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت ،لبنان، ص 333.

المبحث الثالث: عوائق التمويل، مخاطره و بدائله:

يصادف تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة عوائق ومخاطر لذا سنحاول في هذا المبحث إبراز بعضها وكذلك إعطاء البدائل التمويلية لحل مشكل تمويل هذه المؤسسات.

المطلب الأول: عوائق تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم العوائق أو الصعوبات التي تواجه تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولا: عوائق ذات صلة بالبنوك: [1]

1. الحاجة إلى المعونة الفنية و التسويقية.
2. نقص المواد الأولية.
3. تعتبر كأنها خارج نطاق القانون نظرا للسياسة البيئية، من رقابة الإدارة على أسعار الفائدة وارتفاع حقوق الجمارك على الآلات ومستلزمات الإنتاج.
4. عدم الالتزام بالسياسات السعرية للخدمات العامة المقدمة للمشروعات الصغيرة.
5. وجود قصر في البيانات والمعلومات المنشورة.
6. ارتفاع ضريبة الأرباح التجارية و الصناعية.
7. ارتفاع تكاليف العمليات التمويلية نسبيا عند التعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
8. الاستعلام عن صغار العملاء والتعامل معهم له تكلفة مرتفعة، وهذا بسبب التناقض بين رغبة البنوك في الحصول على هامش ربح والأموال التي تحصل عليها من الفوائد على القروض القصيرة.
9. ارتفاع سعر الفائدة كما حصل في الجزائر في النصف الأول من عشرية التسعينات حيث تجاوز 20% وهو ما أعاق إنشاء وتطور الشركات.
10. عدم تخصيص نسبة من القروض موجهة إلى المؤسسات على المستوى الوطني من قبل البنوك التجارية.
11. عدم تخصيص بنك لتمويل المؤسسات الصغيرة ودون غيرها، يمكن هذا الإجراء من تحسين طرق تمويلها، متابعة ومعرفة المشاكل عن قرب، فتخصيص بنك لهذا النوع من الشركات يعتبر بمثابة العناية بها لتلعب الدور الخاص بها.
12. التماطل والتباطؤ في صلاح القطاع البنكي المالي.

---

1 سعد عبد الرسول محمد، **الصناعات الصغيرة كمدخل لتنمية المجتمع المحلي**، المكتب العلمي للنشر، الإسكندرية، مصر، ص ص 21-25.

ثانيا: عوائق تمويلية أخرى: [1]

1. ندرة المواد وقلة التوفير: إن هذه الندرة يمكن إرجاعها في الآونة الأخيرة إلى قلة الموارد البترولية وزيادة حاجيات البلاد من هذه المواد.
2. تسوية غير مكيفة بالنسبة لضروريات توجيه الموارد نحو القطاعات المنتجة.
3. تعاني المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلل في توثيق المعلومات مثل السجلات والبيانات المالية التي تحكم على كفاءة وفعالية المشروعات.
4. غياب القوانين والتشريعات المحفزة للمشاريع.
5. عدم توفر مراكز وهيئات تعمل على كيفية تمويل وتوفير المعلومات لإقامة مثل هذه المشاريع.
6. صعوبة إيجاد تمويل خاص يناسب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، والذي يؤدي إلى خلق نمو معتدل ويوجد سببين لهذه الصعوبة: المخاطرة ومكافآت المخاطرة.
7. المستثمرون في رأس المال لا يستطيعون تمويل كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة.
8. وبالنسبة للجزائر، فالإنخفاظ المستمر في قيمة الدينار كان أيضا عاملا في عدم إقبال المستثمرين.

---

1 عبد الرحمن يسرى احمد ،**مرجع سابق** ،ص 111

المطلب الثاني: مخاطر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

يمكن أن يقسم إلى المخاطر التالية: [1]

اولا – المخاطر المادية: وهي تلك المخاطر التي قد تتلف بعض السلع المادية التي هي ناتج العمل الذي مول في هذه الحالة يمكن أن تسدد المبالغ التي اقترضت (مولنا أنفسنا بها) مما يلحق خسائر، أي تكاليف إضافية.

و الأمثلة على هذا النوع من المخاطر كثيرة، تلف المخزون من الطعام بسبب الحشرات والحيوانات أو تلف المنزل بسبب حريق أو فيضانات...إلخ.

ثانيا– المخاطر الفنية: هي المخاطر التي تنتج من حقيقة أن مهارة المنتج لا تتناسب مع طموح خططه.

ومن اجل ذلك، فإنه من الرغم من أن الوسائل المعروفة فإن المنتج قد يفشل في عمل الشيء المرغوب، لأنه غير مؤهل فنيا لاستخدام عناصر الإنتاج، خاصة التعامل مع الآلات الحديثة.
أو إذا نجح في عمله فإنه قد يستهلك من أجل ذلك موارد أكثر من تلك التي حددها وضع الخطة، وهذا هدر للموارد وبالتالي يلحق بالمنتج خسائر لم تكن بالحسبان.

ثالثا– المخاطر **الاقتصادية:** وهي تلك المخاطر الناجمة عن أسباب اقتصادية بحتة وتنقسم إلى نوعين:

أ– خطر انخفاض الطلب على المنتج الذي مولناه، مما يعني عدم الحصول على مردود مالي تسدد من خلاله أقساط التمويل وباقي الالتزامات الأخرى، والأسباب التي تؤدي إلى انخفاض الطلب عن السلعة المنتجة، أو الخدمة كثيرة، منها: المنافسة، انخفاض الدخل نوع السلعة...إلخ.

ب– مخاطر عدم كفاية عرض الموارد اللازمة لصنع المنتج المخطط له وبالتالي قد لا يمكن إنتاجه.

---

1 سعد عبد الرسول محمد ، مرجع سابق، ص 30

المطلب الثالث: أفاق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تعد الصعوبات الخاصة بالتمويل من العوائق الرئيسية التي تعرفها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء عند إنشاءها أو تطوير بنيانها وإنتاجيتها، وينص الميثاق على إنشاء عدة هيئات للمساهمة في حل هذه الإشكالات المرتبطة بتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، ومن هذه الهيئات[1]:

اولا– الصناديق الجماعية للاستثمار في رأس المال: التي تسعى إلى الحصول في حدود حصة تتجاوز نصف مجموع أصولها على الملكية المشتركة لسندات رأس المال أو الديون الصادرة عن شركات رؤوس الأموال لها صفة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا– شركة الاستثمار في رأس المال: يكون الغرض منها تدبير محفظة السندات تتألف في حدود حصة تتجاوز نصف مجموع أصول من قيم منقولة في شكل مساهمات في رأس مال شركات رؤوس الأموال تتمتع بصفة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا– شركة التمويل الجهوية: تمنح قروضا بتمويل حاجات المقاولات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة على صعيد الجهة، في مجال الاستثمار والاستغلال.

رابعا– هيئات رأس مال المجازفة: وتضم شركات رأس مال المجازفة التي تمول بأموال ذاتية وشبه ذاتية، والشركات المتوفرة على بعض الشروط المحددة قانونا.

ويمكن اللجوء كذلك إلى النظام الإسلامي لإيجاد البدائل المتاحة لمواجهة العوائق التمويلية لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لـ قبل التطرق إلى هذه الحلول يجب المرور بـ :

1– مفهوم النظام المالي الإسلامي: هو النظام الخالي من الفوائد المصرفية، وتسانده مبادئ أخرى من العقيدة الإسلامية التي تؤيد تقاسم المخاطر، حقوق الأفراد وواجباتهم وحقوق الملكية، حرمة العقود.

كما ان النظام المالي الإسلامي ليس مقتصرا على الأعمال المصرفية ولكنه يغطي تكوين رأس المال والأسواق وكل أنواع الوساطة المالية.

انطلاقا من شمول الشريعة الإسلامية، فلإيجاد الحلول قام هذا الأخير بالاهتمام بالأمور والمعاملات التالية: [2].

---

1 دومي سمراء، **عطوي لاعبد القادر، التجربة المغربية في ترقية وتمويل** المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، معهد التجارة، جامعة سطيف، الجزائر 25–28 ماي 2003، ص 290.

2 رضا سعد الله ، المضاربة والمشاركة ، ندوة البنوك الاسلامية ودورها في تنمية الاقتصاديات المغرب العربي ،18–22 ،1990،ص 15.

أ. **المرابحة أو تمويل فائض التكلفة**: عقد بين طرفين يتضمن قيام أحدهما ببيع سلعة لطرف آخر، ومقابل امش ربح يضاعف إلى ثمن اشتراها به من السوق، وبعد استلام الطرف الثاني يمكن أن يسدد ما هو مستحق عليه فورا أو على فترة ملائمة من الزمن.

ب. **المضاربة**: وهي صيغة تمويلية تسمح بإيجاد تدفقات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما طبقت من طرف البنوك الإسلامية.

ت. **المشاركة**: يعتبر التمويل بالمشاركة أحد أهم أدوات التمويل التي تطبقها البنوك الإسلامية، وتهدف المشاركة إلى القيام بإنتاج السلع والخدمات وتباع قصد الربح.

ث. **البيع بالتقسيط**: وهو صيغة تمويل غير نقدي تقتضي ثمن السلعة المباعة على أقساط في المستقبل هي في مجموعها ثمنها إن بيعت حالا إن هذا النوع هو فرصة تمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ج. **التمويل التأجيري**: تعرف الإجارة على أنها عقد يتضمن تحديد صفة العين المؤجرة، وتمكين المستأجر منها وتعهد مالكها بصيانتها.

ومن خلال التمويل بالإجارة يمكن للبنوك الإسلامية اقتناء الآلات ثم تقوم بتأجير للمستثمرين حسب حاجاتهم، وبالتالي تقوم بتمويل جميع الأصول المعمرة للمؤسسات والشركات الإنتاجية كالمباني.

ح. **الزكاة**: أجمع الفقهاء على أن الزكاة تعتبر أحد المصادر الإسلامية لتوفير التمويل للمشروعات الصغيرة بشكل أساسي، وذلك في بحث موضوع صرف الزكاة إلى مستحقيها، ومن بينهم الفقراء والمساكين.

خ. **الوقف**: هو أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي قامت بدور كبير في تاريخ الحضارة الإسلامية، وهو من باب الصدقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجارية التي يعود ثوابها على الوقف طالما ينتفع به حتى مماته.

خلاصة الفصل الثاني:

لقد حاولنا من خلال دراستنا لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ابراز تعريفه وأهميته وأهدافه المختلفة ومبادئه ومصادره، والتطرق إلى مختلف مشاكله، ولكن يمكن القول أن حجم المؤسسة ومردوديتها ونوعية نشاطها هي العوامل التي تتحكم في هياكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالنسبة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يجب أن تتبع تقنيات التمويل بلا فائدة الذي يمكن أن يسهم بشكل فعال في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة، وذلك أنها تتميز بإشراك طرفي العقد في العملية الاستثمارية بشكل يجعل كل منها يحرص على نجاح المشروع الذي يعود بالنفع على كل واحد منهما.

ويجب أيضا اللجوء إلى تخصص المؤسسات المالية الإسلامية وذلك بضرورة إيجاد بنوك بلا فوائد متخصصة في تمويل مختلف القطاعات وهذا تجنبا للمشاكل التي قد تنشأ من جراء عدم التخصص وقلة الخبرة في جميع المجالات.

تمهيد :

تعاني الجزائر من نقص فادح في هياكلها الفلاحية وهذا ما يفسره العجز في تحقيق الاكتفاء الذاتي ، ورغم انه في معظم الاحيان يرجع سبب ذلك الى عدة مشاكل من بينها نقص المؤسسات والوحدات الزراعية السبب الجوهري لذلك، ومع التطور التكنولوجي وظهور ظاهرة العولمة والتي باتت هاجس كل دولة وادراكها من الجزائر وعلى غرار باقي دول العالم الثالث اهمية هذا القطاع وما يحققه من امن غذائي وما يترتب عنه استقلالية تامة في جميع الميادين وفي مجال القرارات والمواقف للدولة ، اضافة الى ما تزخر به الجزائر من امكانيات وموارد هامة تؤهلها للنهوض باقتصادها وكذا استعدادا منها للدخول في برامج التكتلات الدولية ومحور الشراكة الاجنبية اضافة الى سعي البلاد للدخول للمنظمة العالمية للتجارة كل هذا جعل الجزائر تعمل بكل عزم على انشاء مؤسسات تنشط في هذا المجال ، وكان لها الفضل الى حد ما في النهوض بالقطاع الزراعي في السنوات الماضية لولا بعض المشاكل التي حالت دون توسعها .

وتعد الوحدة التي هي محل دراستنا من بين احدى اهم المؤسسات التي تدعم القطاع الزراعي على مستوى الولاية والوطن ككل وذلك لما تقدمه من خدمات للفلاحين خاصة وانها تقع في منطقة فلاحية سهلة .

وسوف نوضح اهميتها من خلال المباحث التالية :

المبحث الاول : تقديم المؤسسة

المبحث الثاني : واقع تمويل المؤسسة ومدى مساهمتها في تنمية الاقتصاد المحلي

المبحث الثالث: المشاكل التي تعاني منها المؤسسة والحلول المقترحة.

المبحث الاول: تقديم المؤسسة

تعتبر مؤسسة أغذية الأنعام بعين بسام إحدى المشاريع الصناعية الخاصة بإنشاء المؤسسات الزراعية وتحويلها إلى منتجات مصنعة خاصة لتغذية الأنعام، لذا سنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف نشاط، مهام وأهداف هذه المؤسسة وكذا هيكلها التنظيمي.

المطلب الأول: التعريف بالمؤسسة: سنحاول من خلال هذا المطلب تقديم مؤسسة أغذية الانعام بعين بسام وذلك باعطاء نبذة تاريخية عنها.

اولا– لمحة تاريخية:

مؤسسة أغذية الأنعام بعين بسام تمثل إحدى المشاريع الصناعية الخاصة بتصنيع المنتجات الزراعية، أنجز على مستوى ولاية البويرة بطاقة 30طن/ساعة وسعة تخزين جد هامة وهي من أكبر المؤسسات في الجزائر.

تم إنجاز هذه المؤسسة من طرف شركة إيطالية تسمى "ITALIENNGISA" المتخصصة في إنجاز هذه المركبات حيث أمضى عقد إنجاز هذه المؤسسة في 10 فيفري 1979م مع مدة إنجاز تقدر سنتين 02.

إن التسليم النهائي لهذه المؤسسة صادف أول إنتاج بتاريخ 01 مارس 1981م بحضور شخصيات إيطالية وأخرى وطنية.

وتقع مؤسسة أغذية الأنعام على بعد 01 كلم من مركز مدينة عين بسام، وتبعد حوالي 25 كلم عن ولاية البويرة وحوالي 120 كلم جنوب شرق العاصمة، تتربع المؤسسة على مساحة 400م^2 منها 300م^2 مساحة مبنية والباقي عبارة عن مخازن، حيث بدأت المؤسسة عملها بطاقة عمالية تقدر ب: 400 عامل وبعد تسريح العمال في الآونة الأخيرة لم يبقى سوى 94 عامل.

تحتل المؤسسة موقع جغرافي استراتيجي حيث تقع بين التل والهضاب العليا، بهذا الموقع تلعب دور اقتصادي هام في الإقليم الأوسط للبلاد، ويضمن ذلك تلبية حاجيات الموالين(مربي المواشي) من الأعلاف كما ونوعا على مستوى عدة ولايات منها: البويرة ، بجاية، تيزي وزو، برج بوعريريج، المدية بومرداس والمسيلة.

ثانيا– نشاط المؤسسة

1 – النشاط الأساسي: يتمثل النشاط الأساسي للمؤسسة في صناعة وتسويق أغذية الأنعام والأعلاف وبيع السلع الداخلة في نشاط المؤسسة.

– **الغذية المصنوعة:** تتمثل الأغذية المصنوعة فيما يلي:

- ✓ أغذية الحيوانات المنتجة للحوم
- ✓ أغذية الحيوانات المنتجة للبيض
- ✓ أغذية الحيوانات المنتجة للحليب
- ✓ أغذية أخرى.

2 – النشاط الثانوي: يتمثل النشاط الثانوي للمؤسسة في بيع المواد الأولية مثل (الصوجا، الذرة) والمركبات المعدنية الغنية بالفيتامين (CMV)

كما أن نشاط المؤسسة يتميز بتدفقات فيزيائية تحصل على مستويين:

أ– تقوم المؤسسة بما يلي:

- ✓ استلام الوثائق
- ✓ المعاينة
- ✓ وزن الحمولة الخام
- ✓ إدخال الحمولة إلى المخزن، انظر الى الملحق رقم (01)
- ✓ وزن الحمولة الصافية

ثالثا – تقوم المؤسسة بعملية تحويل وبيع المنتجات النهائية ويتم ذلك ب:

- ✓ إخراج المواد الأولية من المخازن ،انظر الى الملحق رقم(02)
- ✓ التصنيع
- ✓ إدخال المنتجات التامة الصنع إلى المخازن ، انظر الملحق رقم (03)
- ✓ بيع المنتجات النهائية ، انظر الملحق رقم (04)

المطلب الثاني مهام و أهداف المؤسسة:

تتمثل مهام واهداف مؤسسة تغذية الانعام ONAB فيما يلي

أولا: مهام المؤسسة: تتمثل مهام المؤسسة فيما يلي:

- ✓ إنتاج أغذية مركبة في أكياس و صهاريج؛
- ✓ إنتاج مركبات معدنية و فيتامينية؛
- ✓ بيع المواد الأولية الخاصة لصنع أغذية الأنعام ،انظر الملحق رقم (05)
- ✓ نشر تقنيات استعمال الأغذية المركبة .

ثانيا: أهداف المؤسسة: تتمثل أهداف المؤسسة فيما يلي:

- ✓ مساعدة و تموين المربيين وتعاونيات تربية الأنعام؛
- ✓ تطوير تربية الدواجن؛
- ✓ تطوير سوق اللحوم؛
- ✓ تلبية حاجيات طالبي أغذية الأنعام .

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للمؤسسة:

يتكون الهيكل التنظيمي لمؤسسة أغذية الأنعام من خمسة (5)أقسام وكل قسم بدوره يتكون من عدة مصالح كما يلي:

اولا– قسم الإدارة والمالية: ويتكون من 05 مصالح وهي:

1– مصلحة الموارد البشرية والمنازعات: وهي من بين أهم المصالح في المؤسسة وتتمثل مهامها في تسيير الموارد لبشرية والاهتمام بمنازعات المؤسسة.

2 – مصلحة الوسائل العامة: تتمثل مهام هذه المصلحة بتسيير والاهتمام بالوسائل أو الأملاك العامة للمؤسسة.

3 – مصلحة الميزانية العامة: وتتمثل مهام هذه المصلحة في إعداد الميزانية المالية للمؤسسة وتسيير خزينة المؤسسة.

4 – مصلحة المحاسبة العامة: هذه المصلحة مكلفة بالمحاسبة العامة للمؤسسة

5 – مصلحة محاسبة المواد: مهمة هذه المصلحة إعداد المحاسبة التحليلية للمواد المختلفة سواء كانت مواد أولية أو منتوجات نهائية.

ثانيا– قسم التموين والنقل: ويتكون هذا القسم من مصلحتين:

1 – مصلحة التموين: تتمثل مهامها في تموين المؤسسة بكل حاجياتها سواء كانت مواد أولية أو مستلزمات أخرى.

2 – مصلحة النقل والصيانة: مهمتها نقل السلع وصيانة وسائل النقل.

ثالثا– قسم الاستغلال: يتكون هذا القسم من مصلحتين:

1 – مصلحة الإنتاج: مهمتها الإنتاج أي تحويل المواد الأولية إلى المنتوجات مصنعة

2 – مصلحة صيانة وسائل الإنتاج: مهمتها صيانة وسائل الإنتاج.

رابعا– قسم تسيير المخزونات: يتكون هذا القسم من مصلحتين:

1– مصلحة تسيير المواد الأولية والمنتوجات النهائية: مهمتها متابعة وتسيير المواد الأولية من وقت تخزينها إلى تصنيعها ومتابعة المواد النهائية إلى غاية بيعها.

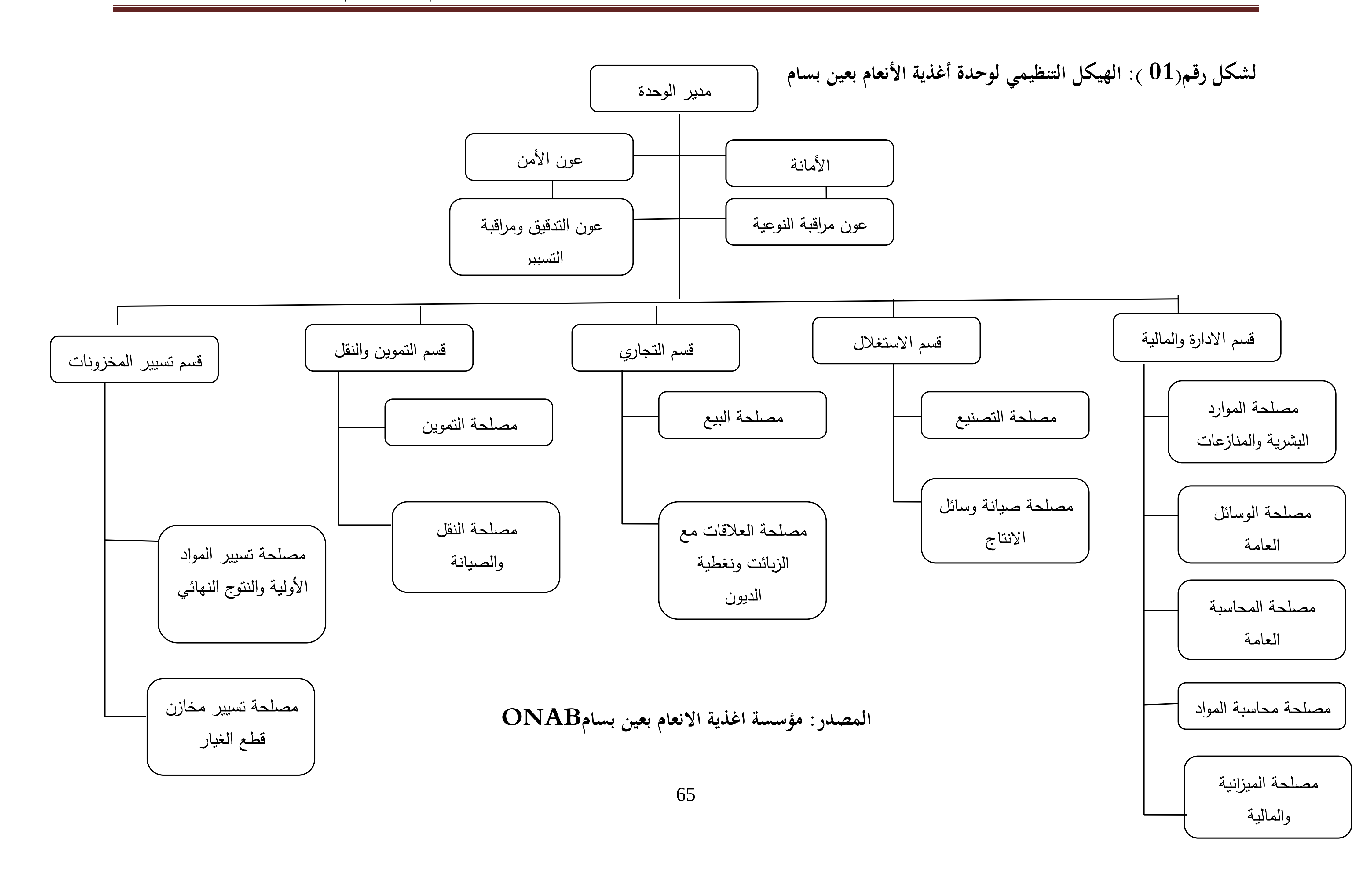
2 – مصلحة تسيير مخزونات قطع الغيار: مهمتها متابعة وتسيير مخزونات قطع الغيار آلات الورشة ووسائل النقل.

خامسا– القسم التجاري: يتكون هذا القسم من مصلحتين:

1 – مصلحة البيع: مكلفة ببيع المنتوجات وإعداد فواتير البيع.

2 – مصلحة العلاقات مع الزبائن وتغطية الديون: مهمتها متابعة الزبائن وتغطية ديون المؤسسة.

لشكل رقم(01): الهيكل التنظيمي لوحدة أغذية الأنعام بعين بسام



المصدر: مؤسسة اغذية الانعام بعين بسامONAB

المبحث الثاني: واقع تمويل المؤسسة .ومدى مساهمها في الاقتصاد المحلي : يعد التمويل من القرارات التي يجب أن تعتني به المؤسسة ولهذا سنحاول في هذا المبحث التطرق الى واقع تمويل المؤسسة .

المطلب الأول: مصادر وطرق تمويل المؤسسة ومراحله: سنتناول في هذا المطلب عن مصادر تمويل المؤسسة واهم الطرق التي تعتمد عليها ومراحلها

اولا–مصادر تمويل المؤسسة: تعتمد المؤسسة على مصدرين للتمويل هما:

1-**المصدر الداخلي (تمويل ذاتي)**: من طرف صاحب المؤسسة، و هي تغطي أكبر نسبة تقدر تقريبا بـ 80%.

2- **المصدر الخارجي (تمويل رسمي)**: من طرف البنوك، حيث تتعامل المؤسسة مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، وتقدر نسبة بـ 20% تقريبا ، حيث تمولها بنوعين من القروض هما قروض طويلة الأجل وقروض قصيرة الأجل ، فالأولى لتمويل الاستثمارات واعتمدت عليها عند بداية النشاط ، و عند تطوير المؤسسة ، والنوع الثاني يستعمل لتمويل دورة الاستغلال للمؤسسة.

ثانيا– طرق تمويل المؤسسة ومراحله:

1–القروض طويلة الأجل:

كما تطرقنا إليها في الفصل الثاني فإن القروض أو التمويل طويل الأجل هي التي تتجاوز مدتها سنة، وفيما يلي مراحل الحصول على قرض طويل الأجل من البنك (BADR).

أ–مراحل الحصول عل قرض طويل الأجل:

✓ **ملف قرض طويل الأجل:**

–طلب قرض طويل الأجل؛

–تقديم دراسة تقنو–اقتصادية للمؤسسة ؛

–تقديم عقد ملكية الأراضي والمباني؛

–تقديم الميزانية التقديرية لثلاث سنوات سابقة؛

-تقديم شهادة عدم الخضوع للضريبة ؛

-تقديم السجل التجاري للمؤسسة.

✓ **وضع الملف في البنك:**

لدراسته، يبقى لدى البنك لمدة ثلاثة أشهر، وبعدها يعلم البنك المؤسسة بقبول القرض أو رفضه، وهذا بمدى مصداقية الوثائق (الضمانات) المقدمة من طرف المؤسسة.

✓ **إعلام المؤسسة بقبول القرض:**

يتم فيها إعلام المؤسسة بقبول القرض، والبدء في معاملات الحصول عليه، ويحول مبلغ القرض إلى حساب المؤسسة.

2-القروض قصيرة الأجل:

وهي التي لا تفوق مدتها سنة واحدة ، والخاصة بتمويل دورة الاستغلال وتسمى عادة بقروض الاستغلال، وفيما يلي مراحل الحصول هذا النوع من القروض:

أ-مراحل الحصول على قرض قصير الأجل:

✓ **ملف قرض قصير الأجل:**

- تقديم طلب قرض؛
- تقديم الميزانية التقديرية لثلاث سنوات سابقة؛
- تقديم شهادة عدم الخضوع للضريبة ؛
- تقديم السجل التجاري للمؤسسة.

أما المرحلتين 2، 3 فهي كما في القرض طويل الأجل.

مثال: حول قرض قصير الأجل:

قبل تعامل المؤسسة مع بائع معين تجري دراسة حول جودة سعر، أهلية المواد لعدد من البائعين ومقارنتها واختيار أحسن بائع، بعدها تتصل به ليرسل لها الفاتورة الأولية الخاصة بسلعته.

تدرس هذه الفاتورة من قبل المؤسسة.

عند القبول يتم تقديم الملف التالي للبنك:

- ✓ طلب فتح سند بنكي ؛
- ✓ طلب قرض الاستغلال ؛
- ✓ الميزانية التقديرية لثلاث سنوات سابقة؛
- ✓ تقديم شهادة تثبت الدفع لـ CASNOS؛
- ✓ تقديم شهادة تثبت الدفع للضرائب؛

و بعدها يقوم البنك (BADR) بالتعامل مع بنك البائع، ثم يقوم البائع بإرسال السلعة (جوا أو بحرا) بعد أن يشعره البنك بذلك.

المطلب الثاني: مساهمة مؤسسة اغذية الانعام بعين بسام في الاقتصاد المحلي:

لقد قامت هذه المؤسسة بعدة انجازات مختلفة بغية تحقيق أهدافها وتطوير النمو الاقتصادي ومن أبرز هذه الانجازات نجد انجازاتها على مستوى التوظيف، رقم الأعمال وحصة الشركة في السوق وأخيرا على مستوى القيمة المضافة.

اولا- على مستوى التوظيف:

سنتعرض في هذا المستوى تطور عدد العمال خلال خمس سنوات متتالية:

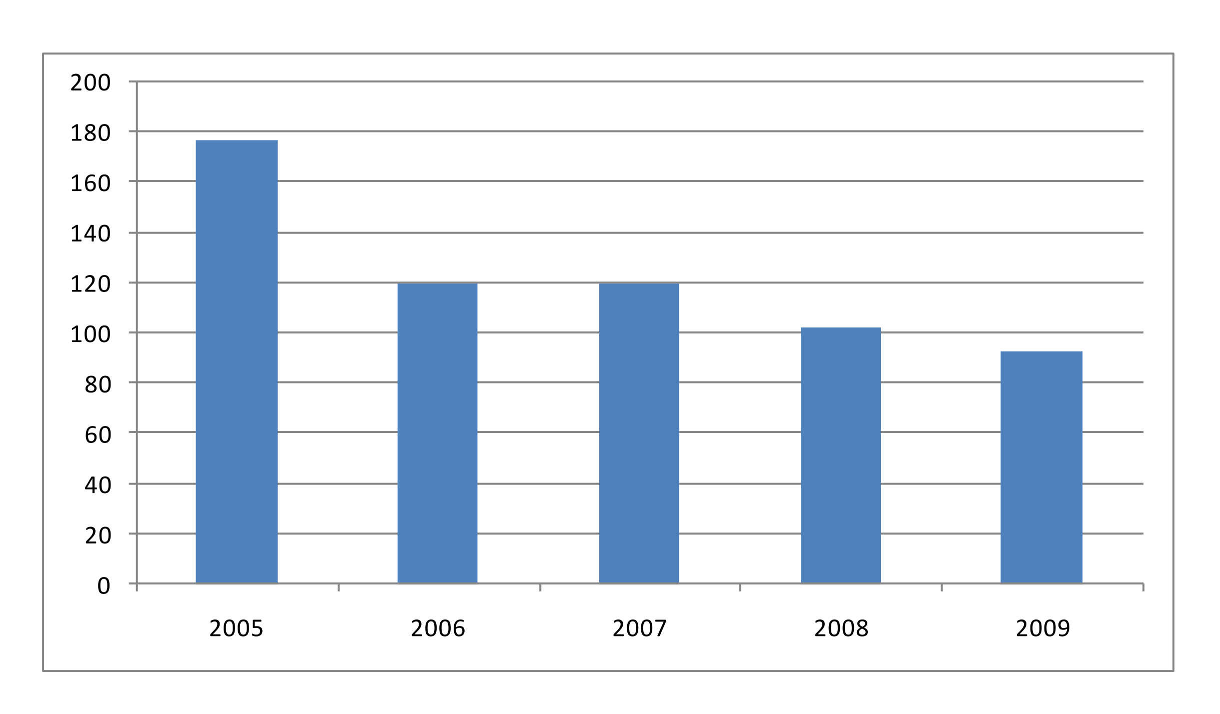
جدول رقم(08): يوضح تطور عدد الموظفين من 2005-2009

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009
عدد العمال	177	120	120	102	93

المصدر: مصلحة المستخدمين بالمؤسسة.

الشكل رقم (02): أعمدة بيانية توضح تطور عدد الموظفين من 2005 – 2009

الوحدة :عدد العمال



المصدر: من إعداد الطلبة استنادا إلى معطيات المؤسسة.

نلاحظ من خلال الجدول والشكل أن المؤسسة قامت بتخفيض مستمر لعمالها حيث أن الفرق بين 2005 و2006 بلغ 57 عامل ليستمر في 2007 حيث بلغ 120 عامل أما في سنة 2008 و2009 بلغ عدد العمال 102 و93 على الترتيب و يعود سبب ذلك إلى رغبة المؤسسة بتخفيض تكالفها والاعتماد على تقنيات وآلات حديثة.

ثانيا– رقم الأعمال وحصة المؤسسة في السوق:

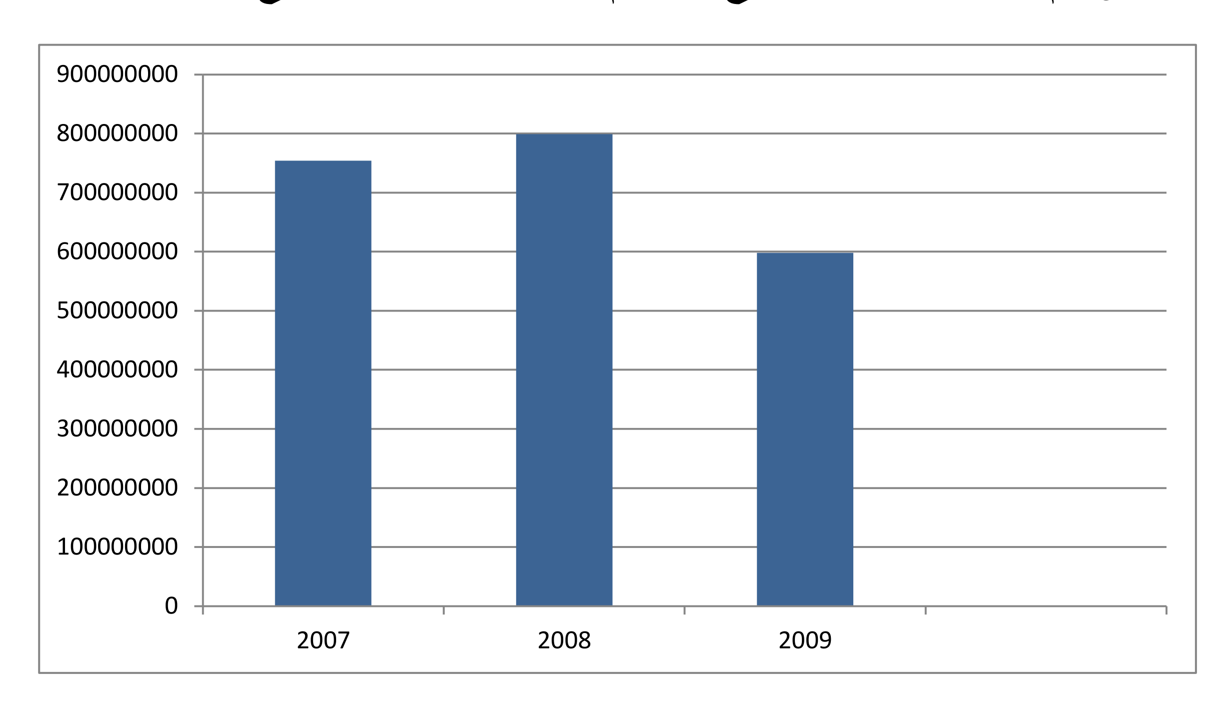
رقم الأعمال وحصة المؤسسة في السوق يبينان المركز المالي للمؤسسة، وكذا مستوى تموقعها في السوق:

جدول رقم(09): يوضح تطور رقم الأعمال: **الوحدة: دج**

البيان	2007	2008	2009
إنتاج مباع	750058387.80	795638890.60	596242166.52
أداءات مقدمة	3924892.55	3187987.09	1628205.20
رقم الأعمال	753983280.4	798826877.1	597870371.7

المصدر: جدول حسابات نتائج للمؤسسة.

الشكل رقم (03): أعمدة بيانية توضح تطور رقم الأعمال. **الوحدة:دج**



المصدر: من إعداد الطلبة استنادا إلى المعطيات الجدول أعلاه

نلاحظ من خلال النتائج المتحصل عليها من الجدول أن رقم الأعمال في ارتفاع مستمر خلال الثلاث سنوات الأخيرة.

- ففي سنة 2008 مقارنة بسنة 2007 نلاحظ ارتفاع في رقم الأعمال بقيمة 44843596.7دج هذا راجع لارتفاع الإنتاج المباع خلال هاتين السنتين وهذا أثر نشاط المؤسسة.

- أما في سنة 2009 بلغ رقم الأعمال 597870371.7 أما ظهور ناتج عن الخدمات التي كانت تقدمها المؤسسة وخاصة بنقل البضائع ومختلف الأداءات المقدمة.

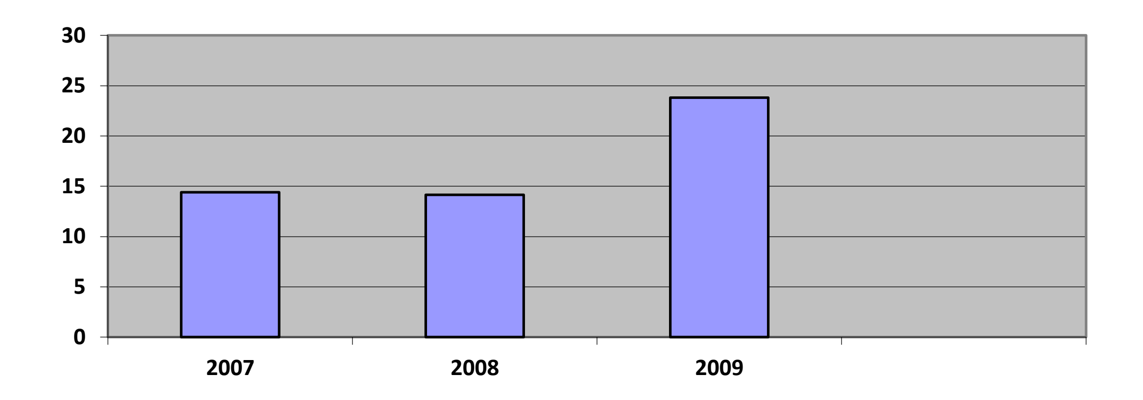
ثالثا– القيمة المضافة:

جدول رقم (10): يوضح تطور درجة التكامل العمودي:

السنوات / البيان	2007	2008	2009
القيمة المضافة	107979417.26	112565470.03	142062091.15
الإنتاج المباع	750058387.80	795638890.00	596242166.52
درجة التكامل العمودي	14.39	14.14	23.82

المصدر: جدول حسابات النتائج

الشكل رقم (04): أعمدة بيانية توضح درجة التكامل العمودي



المصدر: من إعداد الطلبة استنادا إلى معطيات الجدول أعلاه

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن درجة التكامل العمودي بلغت سنة 2007 14.39% ثم عادت إلى الانخفاض سنة 2008 حيث بلغت 14.14 ثم رجعت إلى الارتفاع سنة 2009 والتي بلغت فيها 23.82 وهذا ويعود إلى عدم تحكم المؤسسة في تكاليفها أو تذبذب في تطور القيمة المضافة بنفس معدل رقم الأعمال، أو عدم وجود التنويع في المنتجات أو عدم خلق منتوجات جديدة التي تخفض من التكاليف هذه المؤسسة.

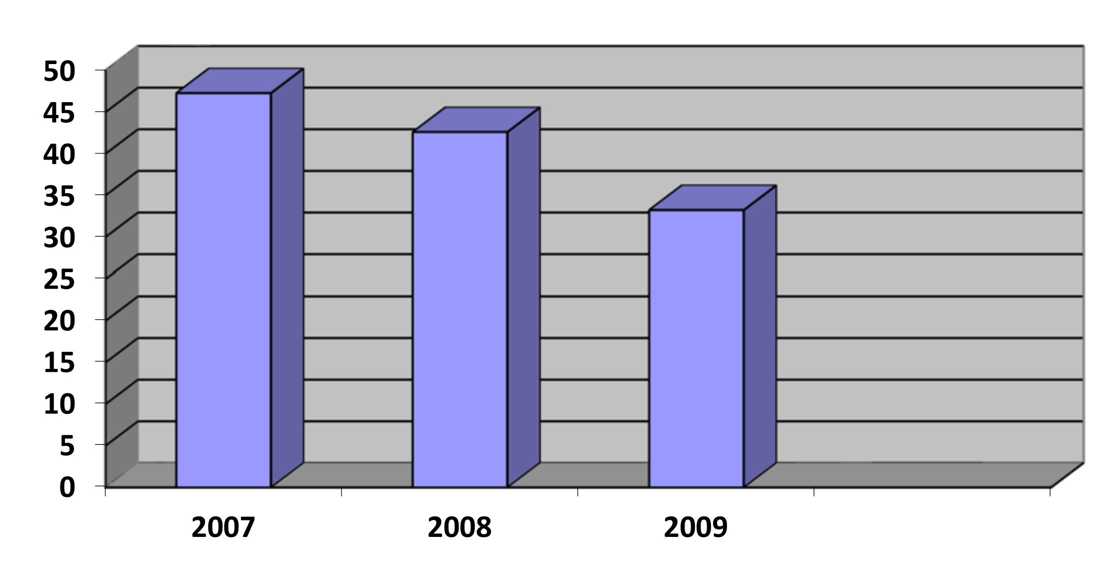
الجدول (11): يوضح تطور نسب المستخدمين القيمة المضافة

السنوات / البيان	2007	2008	2009
القيمة المضافة الإنتاج المستخدمين	51067730.23 107979417.26	47964532.14 112565470.03	47234870.99 142062091.15
النسبة	47.29	42.61	33.24

المصدر: جدول حسابات النتائج

الشكل رقم (05): أعمدة بيانية توضح تطور نسب المستخدمين القيمة المضافة

الوحدة :النسبة المؤوية



المصدر: من إعداد الطلبة إستنادا إلى المعطيات الجدول أعلاه

خلال سنة 2007 -2008 و2009 نلاحظ انخفاض في النسبة من 47.29 إلى 42.61 ثم 33.24 وهذا راجع إلى انخفاض مصاريف المستخدمين التي كانت أقل من الزيادة في القيمة المضافة ويعود هذا إلى الربح التي حققته المؤسسة خلال هذه الفترة وأيضا إلى اعتماد المؤسسة على التقنيات الحديثة والآلات.

المطلب الثالث: العوائق التمويلية للمؤسسة: تصادف المؤسسة عدة عوائق في مجال التمويل من اهمها .

- **: عوائق من خلال البنك:**

1- عند وضع ملف القرض:

أ-المدة الزمنية لدراسة الملف: قد تكون المؤسسة في حاجة ماسة إلى القرض في أقرب وقت ممكن لكن البنك يأخذ مدة طويلة في دراسة الملف، وبالتالي فقد يؤدي إلى تأثر تمويل دورة استغلال المؤسسة؛

ب-كثرة الاستفسارات والطلبات حول المقترض و الضمانات؛

ج-مشاكل عقد الإيجار؛

د-كثرة المصاريف الخاصة بالتمويل (القرض).

2- بعد الحصول على القرض:

أ-مصاريف الضمان الاجتماعي مرتفعة مقارنة مع مردود العمال؛

ب-في بعض الأحيان لا يغطي مردود المؤسسة القرض قبل مدة الاستحقاق و بالتالي تهتز ثقة البنك بالمؤسسة ويبقى رصيد مدين لدى البنك.

المبحث الثالث: المشاكل التي تعاني منها المؤسسة والحلول المقترحة

بعد أن تطرقنا في المطلب الثاني إلى دور المؤسسة في التنمية المحلية بولاية البويرة، سنتناول في هذا المطلب أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسة مع اقتراح بعض الحلول التي تساهم من التقليل من حدة هذه المشاكل وهذا كما يلي:

المطلب الاول: المشاكل التي تعاني منها المؤسسة

تعاني المؤسسة "وحدة تغذية الأنعام" كباقي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة في المستوى الوطني، من مشاكل خاصة تحد من نشاطاتها وتعرقل إنتاجيتها، ونستطيع القول أن بعض هذه المشاكل ناتجة عن كون المؤسسة مؤسسة عمومية، وتتمثل هذه المشاكل في:

✓المنافسة سواء من طرف الشركات الوطنية أو الأجنبية، إضافة إلى ذلك ظهور الأسواق الموازية وتفشياتها يصور واضحة في ولاية البويرة، حيث تعمل هذه الأسواق على منافسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة وعلى منافسة وحدة تغذية الأنعام بصفة خاصة وذلك من خلال انتشار المحلات التي تتخصص في بيع هذه المنتوجات وعملها دون تراخيص، وبالتالي تؤثر على المؤسسات المحلية والوطنية، حيث تؤدي في بعض الأحيان هذه الأسواق إلى تكدس البضاعة في مخزن المؤسسة وبالتالي التقليل من الأرباح.

✓صعوبة المؤسسة في التعامل مع الآخرين سواء في شراء مستلزماتها أو بيع منتوجاتها، وهذا بسبب رفض الزبائن بالتعامل بواسطة الفواتير التي تبرهن على إجراء المعاملات، ويرجع رفض المتعاملين لاستعمال هذه الفواتير ليتمكنوا من عدم الإفصاح لمصلحة الضرائب أو التقليل من تكلفة الضريبة.

✓ إضراب العمال نتيجة ضعف الأجرة أو في حالة تأخر عن دفع الأجور للعمال

✓ صعوبة تنقل المعلومات بين مصالح المؤسسة (مصلحة الإدارة والمحاسبة، مصلحة الإنتاج..).

✓قدم التجهيزات ومعدات الإنتاج الخاصة بالمؤسسة وعدم توفرها على التكنولوجيا الحديثة مما أدى إلى ضعف وتدني الإنتاجية وعدم مسايرة الركب الحضاري.

✓ نقص اليد العاملة المؤهلة على مستوى المؤسسة.

المطلب الثاني: الحلول المقترحة

نتيجة للعراقيل التي تعاني منها المؤسسة والتي تحد من نشاطها، وتقلل من الإنتاج نقترح بعض الحلول التي ستساعد المؤسسة من التقليل من حدة هذه المشاكل والخروج من دائرة التقهقر وبقائها في السوق، وأيضا لاندماجها مع التطور والنمو السائد بالولاية والوطن لكل هذا من جهة، من جهة أخرى زيادة مساهمتها في الاقتصاد وذلك باتخاذ الخطوات التالية:

تجديد تجهيزات الإنتاج واقتناء تكنولوجيا حديثة التي ستساهم من رفع مستوى الإنتاج وزيادة الأرباح.

- ✓ تحفيز العمال عن طريق زيادة الأجور مثلا أو بطرق أخرى حتى قيم القضاء على الإضراب ومتابعة المؤسسة لنشاطها بحيوية عالية.
- ✓ تكوين العمال وذلك لتحسين كفاءتهم وتطورها وأيضا من اجل مسايرة التكنولوجيا الحديثة بغية زيادة إنتاجية المؤسسة وبالتالي نموها وازدهارها.
- ✓ تدخل الدولة لمحاربة السوق الموازية والمنافسة غير الشرعية ووضع قوانين.
- ✓ يجب على الدولة أن تقوم بعمليات التدقيق والرقابة بشكل مستمر خاصة في مجال الضريبة والتصريح بالعمال، حتى يكون هناك عالة المؤسسات في دفع التكاليف وبالتالي تكون هناك منافسة عادلة بين المؤسسات في السوق.
- ✓ منح تسهيلات في مجال التجارة الخارجية حتى تتمكن المؤسسة من تصدير منتجاتها والتعريف به في الخارج.
- ✓ إقامة حملات إعلانية للدعاية والترويج لمنتوجاتها لجلب الزبائن.
- ✓ الاستفادة من التجارب الدولية والعربية الرائدة في مجال دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبني أفضل الوسائل والأدوات التي أثبتت فعاليتها بالأخص في الدول النامية ذات هيكل اقتصادي شبيه بالهيكل الاقتصادي الجزائري.
- ✓ ضرورة الاهتمام بتكييف التشريعات والتحويلات التي يعرفها الاقتصاد العالمي من أجل تحفيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الزيادة من قدرتها التنافسية.

أما بالنسبة للحلول المقترحة من طرف الدولة والمتمثلة في الآليات والوكالات المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإن المؤسسة لم تستفد من أية دعم من طرف هذه الوكالات كما أنها لم تدرج ضمن برنامج التأهيل ولكن بالرغم من هذه العوائق وإضافة إلى عدم استفادة المؤسسة من أية برامج دعم من الدولة أو من المنظمات أو الهيئات الأخرى إلا أنها مازالت متماسكة ومستمرة في نشاطها الإنتاجي وتسعى جاهدة دائما إلى تحقيق أرباح معتبرة وبالتالي تحقيق النمو والازدهار.

خلاصة الفصل:

من خلال الزيارة الميدانية للوحدة كانت لنا الفرصة للتعرف عليها وعلى هياكلها ودورها الاقتصادي خاصة وانها تدعم احدى اهم القطاعات الانتاجية في الجزائر وهو القطاع الفلاحي ، فمن خلال موقعها كونها تقع في منطقة بالدرجة الاولى وتتولى الوحدة دعم تربية المواشي مساهمة في ذلك في توفير اللحوم بكل انواعها وهو ما تسعى اليه الدولة دوما بالاضافة الى مهام اخرى تسعى الوحدة تدريجيا لتحقيقها .

و من خلال الوضعية المالية للوحدة التي تعتبر جد حسنة مقارنة بالمؤسسات الجزائرية الاخرى ،ويظهر جلك من خلال المبيعات و النتائج المحققة في الميدان تظهر مدى تفادي مسؤولياتها و جديتهم في العمل ذلك ان الجدية و الكفاءة سر النجاح. و نذكر ان الوحدة من اهم و اقوى الوحدات على مستوى الوطن مؤسسة أغذية الانعام ONAB.

و كما تظهر هذه الجدية من خلال التنظيم الهيكلي للوحدة المصمم لمبدأ العمل الجاري بها و يضمن المتابعة وافية لحالتها .

الا انه و بالرغم من هذا وعلى غرار كل المؤسسات تعاني الوحدة من عوائق ومشاكل ابرزها المنافسة التي تشكل خطر على مستقبلها ومن خلال تقرير هذا تم ادراج بعض الحلول و الاقترحات لعلاج الوضعية ولو انها من سبيل التذكير فقد ل الابداع والتنظيم كتحسين الانتاج وانتهاج بحوث التسويقية لضمان مكنتها في السوق .

خاتمة العامة:

توصلنا من خلال الدراسة التي قمنا بها إلى مجموعة من النتائج المتعلقة من جهة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عموما، ومن جهة أخرى بمكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومساهمتها في الاقتصاد الوطني ونظرا لما لها من قدرة كبيرة في تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية إلا أن من خلال تحليلنا لمجموعة من تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول عبر العالم، يظهر لنا جليا الغموض الذي لا يزال يشوب تعريفها، والتعاريف المقدمة لا تعطي صورة واضحة لهذا النوع من المؤسسات ولا يمكن تحديدها بدقة، ومن الصعب أيضا جمع هذه المؤسسات تحت تعريف واحد، فالفرق شاسع بين المؤسسة الأوروبية التي تشغل 250 عامل ومؤسسات الصناعات التقليدية في الدول النامية .

أصبح موضوع تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي يلقى اهتمام أفضل من طرف المنظمات الدولية والمحلية، فضلا عن اهتمام الباحثين الاقتصاديين بها، باعتبارها من أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي، نظرا لسهولة تكيفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية ووسيلة إيجابية لفتح آفاق العمل من خلال توفير مناصب الشغل وخلق الثروة وبإمكانها رفع تحديات المنافسة وغزو الأسواق الخارجية في ظل اقتصاد السوق.

باعتبار البلدان النامية تعاني من مشكلة البطالة فإن المشروعات الصغيرة والمتوسطة، تلعب دورا هاما في التخفيف من حدتها.

رغم تطور و سائل التمويل إلا أنها لم تستطع بعد الوصول إلى نهاء المشاكل المطروحة على مستوى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

❖ **اختبار الفرضيات:**

✓ تتركز نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاعات غير المنتجة للقيمة المضافة، والتي تعتمد على تكنولوجيا بسيطة وعلى كثافة عمل مرتفعة ، ويعتبر قطاع البناء والأشغال العمومية، التجارة، النقل والاتصال، أهم القطاعات التي تنشط فيها هذه المؤسسات ،**نثبت صحة الفرضية الاولى**

✓ تعرف مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري مجموعة من العراقيل تحول دون تنمية وترقيه هذا القطاع، وتحقيقه للأهداف المسطرة ، **نثبت صحة الفرضية الثانية**

✓ وجود هيئات دعم معتبرة لهذه المؤسسات.، **نثبت صحة الفرضية الثالثة**

✓عدم فعالية الجهاز المصرفي في منح القروض، **نثبت صحة الفرضية الرابعة**

✓تعتمد المؤسسة على مصدر تمويل خارجي وهو بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) فرع البويرة، **نثبت صحة الفرضية الخامسة**

✓عدم قدرة المؤسسة على تمويل نفسها ذاتيا حيث تكون مجبرة دائما الى اللجوء للتمويل الخارجي (طلب قروض خارجية) ، **نثبت صحة الفرضية الخامسة**

❖ **نتائج الدراسة :**

✓عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ارتفاع مستمر؛

✓عدم فعالية الجهاز المصرفي في منح القروض ؛

✓مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب شغل ؛

✓وجود هيئات دعم معتبرة لهذه المؤسسات؛

✓ ان المؤسسات لا تحتاج إلى تمويل نقدي فقط بل إلى تمويل عيني ايضا يتمثل في توفير الأصول الثابتة من المباني، معدات الآلات بالإضافة إلى المواد الأولية وخدمات مختلفة تتعلق بالجوانب الفنية، النقدية، المحاسبية والتسويقية؛

✓تعتمد المؤسسات على التمويل الذاتي بنسبة أكبر من التمويل الخارجي ؛

✓تعتمد في تمويلها على قروض قصيرة الأجل بنسبة أكبر من قروض طويلة الأجل؛

✓تعرف مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري مجموعة من العراقيل تحول دون تنمية وترقيه هذا القطاع، وتحقيقه للأهداف المسطرة و أهم هذه العوائق:

1. انتشار البيروقراطية وضعف الجانب التشريعي والتنظيمي؛

2. المشاكل المتعلقة بالمحيط، ونقص المعلومات الاقتصادية حول هذا القطاع وأهم المجالات الخصبة التي يمكن الاستثمار فيها؛

3. يعتبر مشكل التمويل أهم الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، نظرا لإحجام البنوك الجزائرية على تمويل هذه المؤسسات، وهذا لمسناه أكثر من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها والتي مكنتها من فهم الأسباب التي تقف وراء المساهمة الضعيفة لهذه البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن ان نحصر أهم هذه الأسباب فيما يلي:

✓ طريقة التنظيم البنكي الذي يتميز بمركزية منح القروض على مستوى العاصمة بسبب الاستقلالية النسبية للوكالات والفروع البنكية؛

✓ ارتفاع أسعار الفائدة التي يفرضها القرض الشعبي؛

✓ انخفاض نسبة القروض البنكية الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛

✓ ارتفاع قيمة الضمانات التي يطلبها البنك؛

✓ تفضيل البنك تقديم التمويل قصيرة الأجل والنقص الشديد في تقديم التمويل طويل الأجل؛

✓ استخدام البنك لأساليب تمويل تقليدية وافتقارها لآليات التمويل المستحدثة في الدول المتقدمة؛

✓ عدم تخصيص نسبة من القروض الموجهة إلى المؤسسات الوطنية من قبل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

✓ غياب بنوك متخصصة في عمليات تمويل هذه المؤسسات؛

✓ تفضيل البنوك تمويل مؤسسات القطاع العام.

❖ **التوصيات و الاقتراحات:**

✓ تفصيل دور الهياكل والمؤسسات التي لها علاقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛

✓ تخفيض الرسوم الجمركية على مدخلات، الصناعات والقطاعات الإنتاجية الأخرى؛

✓ إنشاء مركز وطني للمعلومات والموصفات و المقاييس.

✓ تقديم قروض بشروط ميسرة لاسيما فيما يتعلق بسعر الفائدة، وكذا تيسير الضمانات المطلوبة من المستثمرين أصحاب المشاريع؛

✓ إنشاء بنك متخصص في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط؛

✓ تقديم تسهيلات التحويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بطرق سريعة (دون بيروقراطية)؛

✓ استخدام الأساليب الحديثة في تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة؛

✓ توفير قواعد وبيانات وتطوير الأنظمة المعلوماتية؛

✓ تخفيض الفوائد على الأرباح و على القروض في الوقت الراهن؛

✓ اعتماد مختلف وسائل التمويل الإسلامي المتمثل في المضاربة، المرابحة، صندوق الزكاة، الوقف، مستقبلا حيث تلقى هذه المؤسسات نجاحا كبيرا ؛

- ✓ على البنك والمؤسسات المانحة للقروض أن توزع تحولات على المشروعات الصغيرة، بحيث تمس تلك المؤسسات المتواجدة في الأقاليم الريفية والمدن الصغيرة؛
- ✓ اعتماد بنوك بدون فائدة متخصصة في تمويل مختلف القطاعات؛
- ✓ دعم المشاركة بين المنظمات الأجنبية بغرض جلب الخبرة التقنية والأموال في نفس الوقت؛
- ✓إقامة شبكات اتصال آلية بين بنوك من أجل توفير الخدمات لإنجاز المعاملات بأقل وقت ممكن بين المتعاملين الذين يتعاملون مع بنوك مختلفة؛
- ✓ العمل على جلب فرص شراكة اكبر لتمويل هذه المؤسسات ؛
- ✓ تعاون البنوك على تقديم قروض لهذه المؤسسات حتى لا يتعرض بنك معين فقط للمخاطر عن طريق إقامة محفظة مالية مشتركة لتمويل هذه المؤسسات؛
- ✓ إنشاء وكالة للتنسيق والمراقبة تهتم بالإحاطة بالاحتياجات التمويلية الحقيقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ فيما يخص البنوك والمؤسسات المالية الاخرى فعليها ان تنظر الى هذا النوع المؤسسات ليس فقط من الناحية الربحية والتجارية كذلك ان تعمل على مساعدة المستثمرين وتقليص قيمة الضمانات المطلوبة اضافة الى دور الهيئات الادارية والبيروقراطية فيما يخص حصول الشباب على العقارات والمباني والتجهيزات الازمة .

-وفي الأخير نحمد الله عزوجل الذي مكننا من القيام بهذه المذكرة. ونرجوا ان نكون قد اصبنا ووفقنا ولو بالقدر القليل في اختيارنا للموضوع ومعالجته. ونتمنى أن يكون عملنا المتواضع في المستوى ومرجعا شاملا، ونقطة إنطلاق أساسية للطلبة القادمين والذين سيقومون ببحوث جديدة.